" الثقافة القانونية لدى طلاب الجامعات دراسة تحليلية للتشريعات المنظمة للحياة الجامعية"

د/ مني محمد الحرون

- **مستخلص الدراسة** :

إن الثقافة القانونية تعتبر أساسا لتكوين المواطن الصالح وضرورة لكل فرد فى المجتمع لكي يدرك حقوقه وواجباته التى ينص عليها القانون، وحيث إن قطاع الشباب بصفة عامة يعد الثروة الحقيقة لأي مجتمع من المجتمعات إذا ما أحسن استغلاله، وشباب الجامعة بصفة خاصة يمثلون شريحة هامة داخل قطاع الشباب، لذلك سعت الدراسة الحالية الى الوقوف على مدى إلمام طلاب الجامعات بالتشريعات المنظمة للحياة الجامعية، ووصولا لوضع تصور مقترح لكيفية ننشر الثقافة القانونية بين طلاب الجامعة، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي، واعتمدت على استبانة لقياس مستوى الثقافة، تم تطبيقها على (٥٠٥) طالب وطالبة، وتوصلت الدراسة إلى ضعف ثقافة طلاب الجامعات بالتشريعات المنظمة للحياة الجامعية، وكان هناك فروق دالة إحصائيا لصالح الذكور، وطلاب الكليات العملية، والمشاركين في الانشطة الطلابية، والمشاركين سياسيا، ولاتوجد فروق دالة احصائيا وفق متغير الفرقة والاقامة، وفي ضوء الاطار النظري والجانب الميداني قدمت الباحثة تصورا مقترحا لتنمية الثقافة القانونية لدى طلاب الجامعة.

الكلمات الافتتاحية (الثقافة القانونية – التشريعات – الحياة الجامعية).

Legal culture among university students Analytical study of the legislation Organization for university life

Abstract:

The legal culture is the basis for the formation of a good citizen and a necessity for every individual in the society in order to realize their rights and duties prescribed by law, and as the youth sector in general is the real wealth of a society of communities, if properly exploited, and Youth League in particular represent an important segment within the youth sector , so the study identifies the extent of knowledge of university students organized for university life legislation, and ending to conceptualize a proposal for how to publish legal culture among university students, the study used a descriptive approach, and relied on a questionnaire to measure the level of culture, have been applied to (505) students, the study found weak forward university students organized for university life legislation, and there was statistically significant in favor of males differences, and college students process, and participants in student activities, and participants politically, and there is no statistically significant differences according to the band and stay variable, and in light of the theoretical framework and side field researcher presented a vision a proposal for the development of the legal culture among university students.

Keywordes (Legal Culture – Legislation - University life)

- **أولا: الاطار العام للدراسة** :
- **المقدمة** :

ظلت المجتمعات علي مر العصور في سعي مستمر لبناء اجيال قادرة علي مواجه التحديات ومقاومة المشكلات، والتكيف لكل متطلبات النمو و التطور، وادركت المجتعات اثناء ذلك ضرورة بناء ثقافة الافراد كاحد متطلبات

الحفاظ علي بقائها وقدراتها ؛ فعملت علي خلق ثقافة عامة لدى أفرادها من خلال نشر الوعي بالجوانب الصحية والبيئية والقانونية والأمنية وما يتصل بها من باقي عناصر منظومة المجتمع والدولة، وذلك ايمانا منها بأن المجتمع الواعي المثقف قادر على التصدي لكل الهجمات التي تستهدف كينونته وأسسه التي نشأ عليها، ويعد بناء الثقافة و الوعي القانوني من جزئيات الوعي العام الذي يحصن المجتمع ويعمل علي صلابة بنيانه .

ووفقا لهذه المسلمة فإن امتلاك الافراد للثقافة القانونية يصبح عامل بناء للمجتمعات وضرورة استمرار ومتطلب قوة، وهو ما يفرض علي المجتمعات بكل مؤسساتها العمل علي بنائها لدي الافراد، كما يفرض علي أفراد المجتمع أنفسهم تحقيق ذلك الأمر، بحيث يصبح الامر قائم علي المشاركة بين الافراد والمجتمعات؛ لأن المؤسسات مهما بلغ بها الأمر من امتلاك الوسائل والإمكانيات لا تستطيع تحقيق الهدف ما لم يكن الفرد ساعيا إليه لتعلق ذلك الأمر بالذات الإنسانية والفكر الذي يحمله الفرد.

وكما يشير رالف مايكلز (Ralfmichales,2011, 1255- 1259) فقد تناولت عديد من الدراسات والأبحاث مفهوم الثقافة القانونية فى ضوء إرتباطها بالقانون حيث اكدت نتائج الدراسات أن الثقافة القانونية من أهم العوامل القانونية إلا إنها تعاني بعضا من المعوقات ترتبط بكونها من المفاهيم والعوامل المجردة وعلاوة على ذلك فإن تلك المشكلات ترتبط بمفهوم الثقافة عموما وبشكل مرتب ترتبط بعلم السكان وعلوم المجتمع والتى غالبا ما يتم تجاهلها هى الأخرى .

وتختلف نظرة افراد المجتمعات للثقافة القانونية، ففي حين ينظر اليها فريق علي انها قيمة مضادة للعشوائية التى يمكن أن تسود المجتمع ، يفهمها الفريق الأخر بإعتبارها أحد الإتجاهات الفكرية التى تشير إلى المعرفة القانونية أو الذاكرة الجامعة أوالقانون وعلاقته بالعقل البشرى .

وعموما فإن مفهوم الثقافة القانونية يشير إلى عدد من المفاهيم المترابطة باعتبار ان الثقافة القانونية هى إمتداد لفهم القانون ومفرداته وكيفية التعايش والتفاعل معها أو ممارسة القانون ، وأحيانا ما يشير مصطلح الثقافة القانونية إلى إستخدام كلا المفهومين بالتبادل مع أحدهما الأخر فيما يقصد به التقليد القانونى أو الاسرة القانونية ومنه تشتق كافة التعريفات الأخرى ، وغالبا ما يفهم علماء الإجتماع القانونى الثقافة القانونية بإعتبارها مجموعة من القيم والأفكار والإتجاهات التى تساعد على إحترام أفراد المجتمع للقانون حيث تتلاشى الفوارق بين الممارسات القانونية ومعايشة القوانين، بين كلا المفهومين وغيرهما من الأيدلوجيات القانونية المتعددة أو العادات القانونية المختلفة .

واذا كانت الثقافة القانونية تمثل ضرورة لكل افراد المجتمع فانها بالنسبة لطلاب الجامعة نقطة تحول وعامل نمو واطار حياة ذلك ان أهمية الجامعات

تنبع من مسؤوليتها عن إعداد وتأهيل الشباب الجامعي المتزن والمتكامل الشخصية للقيام بالواجب العلمي والعملي تجاه الأمة والمجتمع. لهذا يمكن القول بأن الاهتمام بتكوين شخصية الطالب الجامعي تجعل ضرورة توجيه الكليات والجامعات لجوانب نمو شخصية الطالب واحتياجاته خلال هذه المرحلة لها أهمية لا تقل أهمية عن تقديم المعرفة والعلوم داخل الفصول الدراسية والمعامل والمختبرات ؛ فالتعليم الجامعي المتكامل والمطلوب يهتم بالناحيتين (العلمية المعرفية) عن طريق الرصيد الثقافي الذي تقدمه المناهج الدراسية و (الروحية النفسية وتنمية الشخصية المتوازنة) عن طريق الخدمات التي تقدمها إدارة شئون الطلاب(زهير،١٩٩٠، ؟).

ومن ثم لا يمكن لنا أن نتحدث عن الثقافة وأهميتها لدى الشعوب بشكل عام والشباب بشكل خاص، دون ربطها بالتربية ارتباطاً وثيقاً يجعل كلاً منهما تابعاً ومستقلاً في آن واحد، فالثقافة وعاء التعليم بدءاً من الأهداف ثم المناهج ووسائل وأساليب التعليم، وصولاً إلى عملية التقويم لنتاج العملية التعليمية، والثقافة والتعليم وجهان لعملة واحدة، فعملية التعليم كوسيلة تساعد الفرد على استقبال ثقافته وفهمها واستيعاب مضامينها الفكرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية والمعرفية، متخذة شكلاً من التآلف، والانسجام على مستوى الفرد والمجتمع، كما أن الثقافة أعم وأشمل من التعليم أو حتى المعرفة والأفكار، وأوثق صلة بالإنسان، فهي تكوّن في مجموعها جميع الصفات الخلقية والقيم الاجتماعية التي تؤثر في الفرد منذ ولادته وحتى سنين متأخرة من حياته حتى يصبح تأثيرها في علاقة الفرد مع الوسط الاجتماعي الذي ولد فيه(جابر عصفور، ٢٠٠٨، ١٣٥).

لذلك أشار العديد من العلماء ورجال التربية في جميع أنحاء العالم إلى ضرورة ربط الحياة الجامعية بمختلف أوجه الحياة العامة، فالتربية يجب ألا تنفصل بحال من الأحوال أو تنعزل عن مجتمعها و مشكلاته، و لا شك أن تنمية الجوانب الثقافية لدي الطلاب في الكليات والجامعات وما ينتج عنها من نشاطات وبرامج مختلفة، إنما هو مساهمة وتفهم من تلك المؤسسات التربوية بما هو موجود لدى المجتمع والبيئة وإيجاد الترابط بينها وبين مؤسسات المجتمع المختلفة في فهم احتياجاتها ومشكلاتها.

و يعتبر التوسع في طرح الثقافة القانونية من السبل التي من الممكن أن نحصن بها المجتمع من خلال رفع مستوى الوعي القانوني لدى المواطن منذ مراحل اعدادهم الأولي بالجامعات واتاحة الفرصة لهم لتناول الجوانب القانونية خاصة فيما يرتبط بحياتهم بأسلوب يبتعد عن تعقيد الطرح الأكاديمي التخصصي ويقترب من عمومية المشكلة وتعلقها بالجانب الحياتي اليومي كذلك من خلال إيجاد مناهج تعليمية تتعلق بالمعرفة القانونية وبشكل مبسط حتى يكون الطالب مؤهل لتقبل الالتزامات التي يمليها عليه القانون النافذ ويؤديها بشكل صحيح ومنسجم مع الشرعية القانونية، وكذلك يمارس

حقوقه التي كفلها القانون بالشكل الذي لا يتعارض مع حقوق الآخرين (سالم،٢٠٠٦).

وترتبط الثقافة القانونية ارتباطا وثيقا بالهيئة الاجتماعية فإذا خرق الفرد القانون فإن عمله هذا يقترن بالاعتداء على حقوق الآخرين، ومن ثم فاننا نصبح في حاجة إلى معارف القانونية، حتي نتمكن من الوصول إلى ما ننشد من تطور حضاري وتامين وعي قانوني لدى كافة أبناء المجتمع، وذلك لان الفرد الذي لا يفهم حقوقه والتزاماته المدونة في متون القوانين والقرارات والأنظمة لا يمكنه أن يستمع للآخرين تحت وازع الإنصات والإصغاء ، لذا يتحتم على كل فرد أن يسعى جاهدا لتعليم نفسه ومحو أميته ، وعندها سنصل بأيسر السبل إلى تحقيق هدفنا بوجود وعي قانوني لدى كافة الأفراد وكذلك نضمن وجود مجتمع واعي ومدرك لحقوقه والتزاماته

مما سبق يتضح أن نشر الثقافة القانونية لدي الطلاب بالمرحلة الجامعية يمثل ضرورة لبناء مجتمع جامعي قوي .

- **مشكلة الدراسة** :

على الرغم من أهمية الثقافة بشكل عام والثقافة القانونية بشكل خاص إلا ان العديد من الدراسات أشارت إلى أن هناك تدني مستوي الثقافة القانونية لدي طلاب الجامعة، ومن ثم ضعف في مستوي الوعي القانوني لدي هؤلاء الطلاب، منها دراسة طارق حسين كمال ٢٠٠٤، ودراسة ثناء أحمد جمعة ٢٠٠٦ ، ودراسة عبير بيومي ٢٠٠٨ ، ودراسة محمد السيد محمد ٢٠١١، التي اكدت على ضحالة المستوى الثقافي والوعي القانوني لدى شريحة مهمة من المجتمع وهم طلبة الجامعة ، مما ينعكس في الأبعاد الاجتماعية الخطيرة التي قد يتسبب بها ذلك الجهل بالقوانين، ومن ثم يفرض ضرورة دراسة واقع الثقافة القانونية لدي طلبة الجامعة ومدي وعيهم بحقوقهم وواجباتهم في هذه المرحلة وهو ما يمثل محورا لهذه الدراسة ويجعلنا نطرح السؤال الرئيسي التالي :-

كيف يمكن نشر الثقافة القانونية لدى الشباب الجامعي ؟ وتقتضى الإجابة عن هذا التساؤل الإجابة عن التساؤلات التالية:-

- ما المقصود بالوعى القانونى والثقافة القانونية ؟
- مامدى إلمام طلاب الجامعة بالتشريعات المنظمة للحياة الجامعية ؟
- إلى أي حد يختلف مستوى االثقافة القانونية لدى طلاب الجامعات باختلاف بعض المتغيرات الكلية(نظرية /عملية) ،الجنس (ذكر / أنثى)، المشاركة الطلابية ، المشاركة السياسية، الفرقة؟
- ما التصور المقترح لتنيمة الثقافة القانونية لدي طلاب الجامعة ؟

- **أهداف الدراسة** :

سعت الدراسة الحالية إلى تحقيق الاهداف التالية:

- التعرف على الفرق بين الوعي القانوني والثقافة القانونية .
- الوقوف على مدى إلمام طلاب الجامعة بالتشريعات المنظمة للحياة الجامعية.

- تحديد اليات نشر الثقافة القانوينة لدي طلاب الجامعة واجراءاتها.
- الوصول الى تصور لكيفية نشر الثقافة القانونة لدي طلاب المرحلة الجامعية في مصر.

- **أهمية الدراسة**:

ترجع أهمية الدراسة الراهنة إلى إعتبارات نظرية، وأخرى تطبيقية، وفيما يلي توضيح ذلك:

- **الاهمية النظرية**:

تنبع الاهمية النظرية للدراسة الحالية من النقاط التالية:

- تقديم إطار نظري جديد يوضح الفرق بين الوعي القانوني والثقافة القانونية وابعادهما وعلاقتهما وكيف يؤثر كل منهما في الاخر .
- تسليط الضوء على شريحة هامة داخل المجتمع وهي الشباب باعتبارهم نواة الغد، وبناة المستقبل، ومن ثم يجب تسليحهم بالثقافة القانونية التي توضح لهم حقوقهم وواجباتهم.
- أهمية الثقافة القانونية في تفعيل القانون والممارسات القانونية المختلفة.
- تتناول الثقافة القانوينة لدي طلاب الجامعة وهم في مرحلة الاعداد للحياة في المجتمع وما يرتبط بذلك من تأثيرات على ابعاد الحياة الاجتماعية.
- تزايد الاهتمام بقضايا حقوق الانسان.

- **الأهمية التطبيقية**:

تتمثل الاهمية التطبيقية للدراسة الحالية فيما يلي:

- تقديم تصور يمكن للجامعات توظيفه في نشر الثقافة القانونية من خلال تحديد اليات واضحة واجراءات محددة يمكن اتباعها.

- **منهج الدراسة وأدواتها**:

اتبعت الباحثة المنهج الوصفي نظرا لملاءمته طبيعة الدراسة الوصفية، ولمناسبته لأهدافها النظرية والتطبيقية، واعتمدت على استبانة لقياس الثقافة القانونية، تكونت من جزأين: أستهدف الجزء الاول منها الحصول على بعض البيانات الشخصية لافراد العينة، بينما استهدف الجزء الثاني الكشف عن مستوى الثقافة القانونية لدى أفراد العينة في الجوانب التالية: التشريعات الخاصة بالدراسة والامتحانات، التشريعات الخاصة بالتأديب، التشريعات الخاصة برعاية الشباب.

- **عينة الدراسة**:

اجريت الدراسة على طلاب جامعات (مدينة السادات ، والاسكندرية ، والمنوفية)، الذين يبلغ عددهم (٥٠٥)، من كليات رياض الاطفال، والآداب، والتربية، والحقوق، والتجارة، والسياحة والفنادق، والعلوم من طلاب الفرقة النهائية وقبل النهائية، كان عدد الطلاب (٣٧٤) طالبا، و(١٣١) طالبة.

- **مفاهيم الدراسة**:

من أهم المفاهيم التي اعتمدت عليها الدراسة الحالية ما يلي:

- **الثقافة**:

هي الكل المتكامل لأنماط السلوك المكتسب المشترك بين أفراد المجتمع الموحد، او ذلك الكل المركب الذي يشتمل على المعرفة والعقيدة والفن والأخلاق والقانون وغيرها من القدرات والعادات التي يكتسبها الإنسان بوصفه عضوا في مجتمع (سلام، ٢٠١٣، ٥٨) .

- **الثقافة القانونية**:

تعرف بشكل عام بأنها طريقة لوصف أنماط مستقرة نسبيا للسلوك والمواقف الاجتماعية الموجهة قانونا(David, 2004,1).

بينما يعرفها حسام الدين (حسام، ١٩٩٥، ١٣٧) " بأنها الحد الأدنى من المفاهيم القانونية التي يجب أن يلم بها طلاب المرحلة الثانوية، والتي تسهم في تحقيق فهم وظيفي للظواهر القانونية التي ترتبط بذواتهم وبيئاتهم والحياة من حولهم".

وتعرفها الدراسة الحالية بانها" إلمام طلاب الجامعة باللوائح والقوانين التي تنظم سلوكهم داخل الكليات في المحاور الثلاثة الدراسة والامتحانات والتأديب ورعاية الشباب"

- **طلاب الجامعة**:

"يقصد به جميع الطلاب الملتحقين بالجامعات والذين وتتراوح اعمارهم بين ١٨ـ٢٣ عاما ويتم قبولهم في الجامعة بعد اجتيازهم للمرحلة الثانوية (فهد، ٢٠٠٩، ١٣). وهو التعريف الذي تتبناه الدراسة الحالية.

- **التشريعات الجامعية**:

هي القوانين والانظمة والتعليمات والقرارات التي تتضمن مواد قانونية تتعلق بالطلبة في الجامعة (فواز واخرون،٢٠١٣، ٦٧).

- **الدراسات السابقة**:

سعت دراسة جوتليب (Gotlieb, 1992) تحديد الحقوق الدستورية للمواطن الأمريكي بصفة عامة والحقوق الدستورية للطلاب فى المدارس بشكل خاص، وطرق تدريس هذه الحقوق، وكيف يمكن إجراء مناقشات جماعية مع الطلاب حول هذه القوانين وتطبيقاتها، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي في تحديد بعض الفقرات من الدستور الأمريكي وبعض الفقرات من القانون الجنائي وقانون الأحداث،مع توضيح التوازن في الحقوق بين السلطة التأديبية لمديري المدارس والمسؤلية المدنية للطلاب، وكان من نتائج الدراسة إن طريقة لعب الأدوار من الطرق الفعالة فى تدريس الحقوق الدستورية للطلبة، حيث يشعر الطلاب بمتعة فى أدائهم لأدوار القاضي والمحامي ورجل الشرطة، وان نقطة بداية معرفة الطلاب حقوقهم ومسؤلياتهم هو الدستور.

في حين هدفت دراسة حسام الدين (حسام، ١٩٩٥) الى تحديد المفاهيم الأساسية التى تشكل جوهر الثقافة القانونية لطلاب المرحلة الثانوية، واستخدامها في بناء نموذج مقترح لوحدة دراسية فى الثقافة القانونية لطلاب المرحلة الثانوية، استخدم الباحث المنهج الوصفي، واعتمد على أسلوب دلفى

وأسلوب تحليل المحتوى فى تحديد أهم الموضوعات القانونية التى تشكل جوهر الثقافة القانونية .وبلغت عينة البحث (٤١) خبيرا فى تخصصات مختلفة فى القانون وفى مجال التربية، وأعد الباحث وحدة دراسية مقترحة بعنوان (القانون بين المفهوم والتطوير وتفسير القواعد) وتضمنت الوحدة بعض الأنشطة المصاحبة منها (تمهيدية – أساسية – ختامية)، مع وضع بعض الاستراتيجيات التدريسية اللازمة مثل القصة وتمثيل الادوار.

بينما قامت (فاطمة ، سهير، ١٩٩٥) بمعرفة مدى وعي أفراد المجتمع المصري بالقانون، من خلال معرفتهم بالحقوق والواجبات التى تناولها الدستور المصري وعلاقته بمتغيرات الجنس والتعليم والسن والخبرة القانونية، ووصولا لوضع تصور مقترح لتقديم الثقافة القانونية للمواطن المصري، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، واستخدمت استبانة، تم تطبيقها على (٢٠٠) فرد تم اختيارهم بطريقة عشوائية تتراوح أعمارهم من ١٨- ٥٠ عاما، وتوصلت الدراسة الى تدنى مستوى الإلمام المعرفي بصفة عامة لأفراد العينة بحقوقهم وواجباتهم الواردة بالدستور، وكانت هناك فروق احصائية لصالح الذكور، ومستوى التعليم الاعلى، والسن الاكبر ، واوصت بضرورة أن ينال المعلم تدريب أثناء الخدمة فى الثقافة القانونية تجعله أكثر فهما وفاعلية فى المواقف، مع رعاية مؤسسات التعليم النظامية للبرامج التثقيفية المنظمة لحياة الأفراد والأنشطة المصاحبة لها مثل إصدار مجلات دورية وكتيبات ونشرات دورية طبقا لمستوى المرحلة التعليمية ، وعمل لقاءات مفتوحة من ذوي الخبرة القانونية مع الطلاب.

أما دراسة (محمد، عاطف، ١٩٩٦) فقد سعت إلى التعرف على الواقع الحالي لمدى إلمام ووعي معلمي المستقبل ببعض مسئولياتهم المرتبطة بممارسة التدريس الفعلي بالمدارس والمتمثلة فى حقوقهم وواجباتهم كما وردت بالقانون والدستور المصري، وتأثير برنامج مقترح لتنمية المعرفة والوعي بهذه المسئوليات التى تم التوصل إليها، استخدمت الدراسة المنهج التجريبي، وطبقت الدراسة على ١٠٠ طالب من الفرقة الرابعة بقسمي التاريخ والفلسفة بكلية التربية بطنطا وبقسمي التاريخ والجغرافيا بتربية كفر الشيخ جامعة طنطا، وأعد الباحثان اختبار الإلمام المعرفي ببعض المسئوليات القانونية ومقياس وعي لقياس أثر البرنامج المقترح على تنمية الوعي بهذه المسئوليات القانونية لدى الطلاب المعلمين، وتوصلت الدراسة إلى عدم اهتمام برامج إعداد المعلم بكليات التربية بتزويد الطالب المعلم بالقدر الكافي من المعلومات القانونية التى تتعلق بمهنتهم المستقبلية والاكتفاء بإشارات بسيطة فى بعض المواد خاصة مادة أصول التربية والتى تقتصر على أخلاقيات المهنة والتى لا تصل إلى حد تنمية المعلومات القانونية التى تترتب على إهماله أو تسببه فى ضرر للتلاميذ أو لنفسه من جراء عدم فهمه لمسئولياته، ووجود تأثير دال إحصائيا للبرنامج المقترح على تنمية المعرفة والوعي ببعض المسئوليات القانونية سواء المدنية أو الإدارية . أوصى الباحثان بضرورة تضمين المفاهيم والقواعد القانونية فى برامج إعداد المعلم ، وذلك فى صورة مقررات دراسية تسعى إلى تنمية المفاهيم والقواعد القانونية الأساسية للمعلمين.

وهدفت دراسة (فتحي، هاشم،١٩٩٨) التعرف على ماهية حقوق طلاب الجامعة، ومجالاتها المختلفة سواء المتعلقة بالحرية الاكاديمية، أوالحقوق السياسية، أوالاجتماعية والاقتصادية، أوالنفسية، أوالدينية، مع معرفة اثر طبيعة الدراسة بالكليات النظرية والعملية في ممارسة الطلاب حقوقهم الجامعية، وتحديد أهم المعوقات التي تحول دون ممارسة الطلاب تلك الحقوق، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، واستخدمت استبانة تم تطبيقها على عينة قوامها (٦٧٢) طالب وطالبة من كليات نظرية وعملية، وتوصلت الدراسة إلى انه لا يتاح لطلاب الكليات النظرية والعملية ممارسة حقوقهم المتعلقة بالحرية الاكاديمية وكذلك الحقوق السياسية، في حين يتمتع الطلاب ببعض الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، مع وجود فروق لصالح الكليات العملية، بينما كان طلاب الكليات النظرية يتمتعون بقدر ملحوظ في تلبية حقوقهم النفسية والدينية يعزى لطبيعة دراستهم النظرية.

اما دراسة سام (Sam,2000) تتضمن تحليل طبيعة العلاقة القانونية بين الجامعات وطلابها ووضع تصور عام بأن الطلاب هم المستهلكين للخدمات التي تقدمها الجامعة أو عملائها المسؤوليين عن دفع الرسوم الخاصة بها، مماأدى إلى زيادة احتمال التماس الطلاب للإنصاف القانوني لأوجه القصور في تجربتهم التعليمية. وقد وفرت وسائل الطعن القانونية الناتجة عن خرق الشروط التعاقدية وعرض الوسائل التي يمكن عن طريقها إنفاذ الحقوق. وناقش الحاجة إلى إصلاح نظام الشكاوى الطلابية في الجامعات والإطار القانوني لفرض حقوقهم القانونية.

وقامت سلمى(سلمى، ٢٠٠٤) بدراسة ميدانية للوقوف على مدى الوعي القانوني لدى عينة من معلمي المرحلة الثانوية بالتشريعات التي تنظم مهنة التعليم في مصر، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي، واعتمدت على استبيانة لقياس مدى الوعي القانوني لدى عينة مكونة من ٣٦٠ معلم بالمرحلة الثانوية، في محافظات (القاهرة، السويس، الشرقية، البحيرة، سوهاج، وقنا)، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك ضعفا شديدا في مستوى معلمي المرحلة الثانوية في الوعي بالتشريعات التي تنظم مهنتهم.

بينما تناقش دراسة مارك هرتوغ (Mark, 2004) مفهوم الوعى القانونى من خلال اتجاهين هما مفهوم وتطبيقات الوعى القانونى بالمجتمع الأمريكى، والوعى القانونى بالمجتمعات الأوروبية والذى يختلف عن نظيره بالمجتمع الأمريكى ففكرة الوعى القانونى بالنسبة للمجتمع الأمريكى تهدف بشكل رئيسى لتناول أفكار روسكو بوند وتساؤلاته حول كيفية فهم الأشخاص للقانون ؟ أما بالنسبة للمجتمع الاوروبى فتتركز فكرة الوعى القانونى على الافكار التى قدمها لأول مرة العالم "إيوجين إنريخ " والتى تتمحور بسؤاله الرئيسى ما هى الأسس التى يدركها الأفراد بإعتبارها قانونا؟ وبعد تطبيق كلا من المفهومين وبإعتماد دراسة الحالة التى أجريت بهولندا تبين إنه يمكن للدراسات المستقبلية عن الوعى القانونى الإستفادة من كلا من التعريفين الأمريكى والاوروبى للوعى القانونى.

سعت دراسة رافي (Rafi,2004) الى إستكشاف الدور الذى تلعبه الثقافة القانونية الإسرائيلية بتفعيل إعادة الهيكلة التشريعية فيما يتعلق بقوانين المتعثرين والمفلسين من المستثمرين الإسرائيليين، استخدمت الدراسة الوصفي، وقامت بفحص (٢١٣) ملف من ملفات المستثمرين المتعثرين، والذين تم اختيارهم بصورة عشوائية، وتم وضعها فى شكل قاعدة بيانات إستند إليها القائمون على الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من الدلائل التى تدعم الإعتقاد السائد بالأثر القوى للثقافة القانونية على إعادة هيكلة التشريعات القانونية والدور الكبير الذى تلعبه إتجاهات وقيم وإنطباعات المستثمرين المتعثرين الإسرائيليين والتى تمثلها ثقافتهم القانونية على تفعيل إعادة هيكلة التشريعات القانونية فيما يتعلق بقوانين العفو عن المستثمرين المفلسين الإسرائيليين.

بينما تستكشف ورقة مقدمة من وزارة النائب العام في كولومبيا البريطانية (BritishColumbia,2005) مفهوم "الثقافة القانونية"بشكل عام، كذلك الثقافات القانونية المرتبطة بتشريعات القانون العام وتشريعات القانون المدني. كما تبحث في السبل التي يمكن عن طريقها تغيير الثقافة القانونية، والتى من الممكن ان تساعد على إحداث تعديلات قانونية طويلة المدى بمجال التشريعات القانونية المدنية،

وتوصلت هذه الورقة الى ان الثقافة القانونية تتطلب تضامن بعض العوامل مع بعضها البعض ومنها الاسس والأيدلوجيات والوجدان وبالرغم من عدم قدرتنا على التحكم بتلك العوامل إلا إنه ينبغى علينا الإلمام بها، وبما أن النظام القانونى يتحكم به عددا من ولاة الأمر فإن التغيير الثقافى يتطلب تعاونا كبيرا منهم، ويكون التغيير الثقافى أكثر نجاحا وفاعلية إذا ما دعمته السلطات والمؤسسات القانونية المختلفة حيث إن عدم رضا المشاركين بالأنظمة القانونية عن مجرياتها يعد أحد أهم ضمانات التغيير الثقافى، ومن ثم يتزايد دعم التغيير الثقافى القانونى بمرور الوقت وبمجرد تفعيل الإجراءات الحديثة وإثبات مصداقيتها .

وهدفت دراسة جمال ومنال(٢٠٠٦) إلى التعرف على درجة وعي أعضاء هيئة التدريس بالقوانين المنظمة لعملهم، وما اذا كانت درجة وعيهم بها تختلف باختلاف بعض المتغيرات، مع تقديم تصور لكيفية زيادة وعيهم بهذه القوانين، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، تم تطبيق مقياس للوعي القانوني ، واستمارة مقابلة غير مقننة، على عينة قوامها (٤١٨) عضو هيئة تدريس، وتوصلت إلى ان درجة إلمام أعضاء هيئة التدريس بالقوانين المنظمة لعملهم دون المتوسطة، وعدم وجود فروق دالة احصائيا بين الذكور والاناث، مع وجود فرق دالة احصائيا لصالح من تولى منصبا اداريا.

في حين سعت دراسة ثناء (ثناء،٢٠٠٦) الى قياس مدى فاعلية برنامج تعلم ذاتي في تنمية بعض جوانب الثقافة القانونية لدى طلاب كلية التربية، اعتمدت الدراسة على المنهج التجريبي، وقد صممت اختبار لقياس مدى إلمام الطلاب

بابعاد الثقافة القانونية التي يتضمنها البرنامج، تم تطبيقه على عينة من طلاب كليات التربية وتوصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج من اهمها وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠,٠١) بين متوسط درجات الطلاب فى التطبيق القبلي والبعدي لاختبار المواقف لصالح التطبيق البعدي، واوصت الدراسة بالاهتمام بمفاهيم الثقافة القانونية وإدماجها فى المناهج بدءا من المرحلة الابتدائية حتى المرحلة الجامعية.

اما دراسة عبير بيومي (عبير، ٢٠٠٨) فقد حاولت تعليم طفل الروضة مبادئ الثقافة القانونية من خلال تصميم مواقف تعليمية وقيا س فاعليتها في المواقف المقترحة، استخدمت الدراسة المهنج التجريبي واعتمدت على اعداد قائمة لمباديء الثقافة القانونية لطفل الروضة مع بطاقة ملاحظة سلوك طفل الروضة من خلال هذه المباديء، تم تطبيقها على عينة قوامها (٤٠) طفلا، وكان من نتائج الدراسة فاعلية المواقف التعليمية فى تعلم الطفل مبادئ الثقافة القاونية، واوصت بتقديم برامج استكمالية لتعلم مبادئ الثقافة القاونية فى المراحل القادمة من التعلم، مع ضرورة تضمين برامج الثقافة القانونية فى كليات اعداد معلمة رياض الاطفال.

وهدفت دراسة محمد السيد (محمد، ٢٠١١) الى وضع تصور مقترح لبرنامج متعدد الوسائط في الثقافة القانونية لطلاب المرحلة الثانوية العامة، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وقام ببحث الثقافة القانونية اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية، وتحليل الدستور وبعض القوانين في مجالات متنوعة، ثم عمل قائمة بالثقافة القانونية اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية، وتحكيم هذه القائمة من قبل القانونيين والتربويين. ثم حلل محتوى كتب المواد الاجتماعية واللغة العربية والتربية الإسلامية والتربية الوطنية في ضوء القائمة السابقة وتحليل البيانات واستخلاص النتائج، في ضوء قائمة الثقافة القانونية وفي ضوء التحليل السابق تم بناء برنامج متعدد الوسائط في الثقافة القانونية لطلاب المرحلة الثانوية، وتم تحكيمه من قبل القانونيين والتربويين.

في حين سعت دراسة لبنى (لبنى، ٢٠١٣) إلى التعرف على الثقافة القانونية لدى أفراد المجتمع المحلي في قانون العقوبات الاردني وتحديدا في موضوعات الجرائم الواقعة على العرض، وعلى حياة الانسان وسلامته، والجرائم الواقعة على الحرية، مع دراسة أثر بعض المتغيرات مثل النوع، والعمر، والمستوى التعليمي على الثقافة القانونية لدى أفراد المجتمع، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، واعتمدت على استبانة تم تطبيقها على (٦٣٦) فردا، وتوصلت الدراسة إلى وجود أمية قانونية بالاحكام الواردة بقانون العقوبات، مع عدم وجود علاقة إحصائية بين العمر والحاجة لمعرفة قانون العقوبات، في حين ظهرت علاقة احصائية في كل من النوع لصالح الاناث، والمستوى التعليمي مع الرغبة في معرفة قانون العقوبات.

بينما هدفت دراسة فواز واخرون(فواز وآخرون، ٢٠١٣) مراجعة جاهزية التشريعات والقوانين والانظمة والتعليمات المعمول بها في الجامعة الاردنية

ومدى ملاءمتها للطلبة ذوي الاحتاجات الخاصة، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وتم مراجعة ٢١٤ مادة قانونية خاصة بالطلبة الجامعيين، وبينت الدراسة ان النسبة المئوية للمواد التشريعية الجامعية المتعلقة بمتغيرات الدراسة والخاصة بالطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة قد بلغت ٩٣، ٪ وهي نسبة ضعيفة جدا، وأوصت الدراسة بمراجعة الاختلالات القانونية المعمول بها في الجامعة الاردنية.

- **التعليق على الدراسات السابقة**:

- ركزت بعض الدراسات على طلاب المرحلة الثانوية ومدى إلمامهم ببعض النواحي القانونية مثل دراسة جوتليب، وحسام، ومحمد.
- اهتمت بعض الدراسات بمدى إلمام افراد المجتمع ببعض النواحي القانونية مثل دراسة فاطمة وسهير، ودراسة لبنى.
- غالبية الدراسات تناولت الثقافة القانونية من خلال الدستور المنظم للدولة.
- قامت بعض الدراسات بتصميم مقررات لتنمية الثقافة القانونية.
- تناولت دراسة واحدة وهي دراسة جمال ومنال التشريعات المنظمة للحياة الجامعية ولكن الخاصة باعضاء هيئة التدريس.
- حللت دراسة سام طبيعة العلاقة القانونية بين الجامعة والطلاب.

- **ثانيا**: **الاطار النظري للدراسة**:

تمتلك الامم ثروات متعددة يأتي الشباب في مقدمتها لانهم يمثلون كنزها الثمين ؛ ذلك أن الشباب هم طليعة التغيير المنشود، وسبيل الاستثمار السليم نحو التطوير والبناء، وقد ادركت الشعوب قديما وحديثا أهمية هذه الثروة، وأن هدرها من خلال سوء استثمارها يؤدي بها إلى الضياع أو الفساد، لكن بقيت عاجزة تجاهها في طريقة توظيفها وترشيد استثمارها.

و يواجه الشباب اليوم تحديا ثقافيا باشكاله المختلفة منها الاجتماعية، والسياسية، والفكرية، والاقتصادية، والعلمية، والقانونية، من خلال قنوات مفتوحة أصبحت تتجه نحو تهميش وإلغاء المحتوى الثقافي وإقصاء القيم الإنسانية العامة، وسيادة كل أشكال التمييع الثقافي، إلى جانب قصور العملية التعليمية وضحالة الوعي بمجريات الحياة الإنسانية بشكل عام وبالتغيرات الوطنية بشكل خاص(ابوخلدون،١٩٨٥، ١٣٣).

واذا كانت الثقافة بمجالاتها الواسعة مهمة فان الثقافة القانونية تمثل المحور والجوهر بما تحملة من موجهات لكل عمليات المجتمع وعلاقاته، ومن ثم اصبح الاهتمام بها وبمجال عملها ومدي تمكن الشباب من مفاهيميها ضرورة تتطلبها قوة المجتمع واستمراره، وفي هذا الاطار تظهر تساؤلات تحتاج الي اجابة : فما المقصود بالقانون ؟ وما المقصود بالثقافة القانونية، وما ابعادها ، وما الفرق بين الثقافة القانونية والوعي القانوني، وما علاقتها بالتشريعات القانونية ، وما مدي امتلاك الشباب في الجامعات لها ، وكيف نجعل شباب الجامعات من اصحابها.

- **مفهوم القانون** :

ما القانون سؤال يطرح نفسه في سياق الحديث عن الثقافة القانونية حيث تشتق كلمة قانون من الكلمة اليونانية " Kanon " والتي تعني " العصا المستقيمة وتشير في السياقات الي فكرة الخط المستقيم الذي هو عكس الخط المنحني أو المنحرف أو المنكسر، و هذا تعبير إستعاري للدلالة على الأفكار التالية : الاستقامة (la Rectitude) و الصراحة (la Franchise) و النزاهة (la Loyauté) في العلاقات الإنسانية، وهنا يمكن الاشارة الي أن كلمة ' قانون 'تستعمل كمعيار لقياس انحراف الأشخاص عن الطريق المستقيم، والقانون بمعناه العام يشير الي القانون الوضعي (Droit Positif) والذي يعبر عن مجموعة القواعد القانونية السارية المفعول في زمن معين وفي مكان محدد (دول)، أو هو مجموعة القواعد المنظمة لسلوك الافراد وعلاقتهم في المجتمع، كما تستعمل كلمة " قانون " للدلالة على مجموعة نصوص قانونية (تشريع Loi، أمر Ordonnance ، مرسوم Décret ، قرارArrêté) جمعت بصفة متناسقة و منظمة بحيث تخص فرعا معينا من التشريع و يطلق عليها البعض إسم مدونة (Code) (محمد جعفور،٢٠٠٨، ١٤).

ويمكن تعريف القانون بأنه مجموعة من القواعد المكتوبة وغير المكتوبة توضح المعايير الخاطئة والصحيحة للسلوك والواجبات والحقوق الخاصة بالمواطنين ، وهذا التعريف الخاص يساعد على فاعلية القوانين خاصة بمجال الممارسة كما يساعد على تطوير المزيد من الدراسات الإجتماعية العلمية التى تساعد على تفعيل القوانين عبر مجموعة من العمليات التى تتطلب معالجة المدخلات والتى تمثلها المتطلبات والموارد من خلال الإنتقال من البيئة التى ترسل المدخلات أو العمليات التى تعمل على خلق مجالا مستمرا من التعزيز بالنسبة للقوانين التى يمكن تفعيلها(Susan, 2010, 471).

بينما تعرفه ثناء أحمد (ثناء، ٢٠٠٦، ٦٥) بانه "مجموعة القواعد العامة المجردة التى تنظم سلوك الأفراد وعلاقاتهم داخل المجتمع ، والتى يلتزم الأفراد بإتباعها، ويترتب على مخالفتها توقيع الجزاء المناسب وتقوم به السلطة المختصة".

- **مفهوم الثقافة القانونية** :

يعد مفهوم الثقافة من المفاهيم الواسعة والغامضة، والأكثر إثارة للجدل في مفاهيم العلوم الاجتماعية، والتي تتراوح من علم الاجتماع إلى الأنثروبولوجيا ومن الفلسفة إلى القانون، لذلك فإن التعريف قد يختلف اعتمادا على العلوم الاجتماعية المختلفة، وكذلك على نهج مختلفة ضمن العلوم الاجتماعية بصفة خاصة، ومن ثم فقد ذكر البعض ان الثقافة تتكون من سلوكيات متعلمة ومواقف وقيم، وغالبا ما نستخدم مصطلح الثقافة لوصف مجموعة من هذه الصفات، أوالسلوكيات، أوالقيم، أوالمعتقدات، وتعلم انماط السلوك (Ali, 2006,147)، بينما يعتبرها بيتانكورت (Betancourt,2003,563) نمط متكامل من المعتقدات والسلوكيات المتعلمة التي يمكن أن تكون مشتركة بين الجماعات

وتشمل الأفكار، وأساليب التواصل، وطرق التفاعل، ووجهات النظر من خلال الأدوار والعلاقات والقيم، والممارسات، والعادات. في حين رأت سوزان (Suzan, 2005,334) أن الثقافة تعني الممارسة والنظام، اما سعيد حارب (سعيد، ٢٠٠٤، ٥٤) فقد رأى ان الثقافة هي المعبر الحقيقي عما وصلت إليه البشرية من تقدم فكري، فمن خلالها يتم رسم المفاهيم و التصورات كما يتم رسم القيم والسلوك، وقد ارتبطت الثقافة بالوجود الإنساني ارتباطا متلازما تطور مع الحياة الإنسانية؛ وفقا لما يقدمه الإنسان من إبداع وإنتاج في مختلف المجالات، ومن ثم عرفها بانها " المنظومة المعقدة و المتشابكة التي تتضمن: اللغات والمعتقدات والمعارف والفنون والتعليمات والقوانين والدساتير والمعايير الخلقية والقيم والأعراف والعادات والتقاليد الاجتماعية والمهارات التي يمتلكها أفراد مجتمع معين".

ولقد تم استخدام مصطلح الثقافة ليشير إلى مرحلة أعلى في تطوير القانون، واعتبار القانون انجاز ثقافي وجزء من الثقافة التي يكتسبها الفرد باعتباره عضوا في المجتمع، ويعد أحد المكتسبات غير المادية للثقافة التي بدورها تعزز التشريعات، وهذه الثقافة تتجسد على شكل سلوك أو فعل يمارسه الفرد في حياته اليومية والاجتماعية (لبنى، ٢٠١٣، ٧).

ومن ثم ظهر مصطلح الثقافة القانونية والذي يعد من المصطلحات الحديثة نسبيا، والتي لعبت دورا اساسيا في القرنين العشرين والواحد والعشرين، ، حيث برز استخدام مصطلح الثقافة القانونية ليعبر عن ان الثقافة لاتزال هي القوة التنظيمية للقانون، وان الثقافة القانونية تسعى لفهم تأثير صياغة القانون على الافراد في حياتهم اليومية (Jørn Sunde, 2010, 11).

وتقف الثقافة القانونية ما بين القانون والثقافة دون وجود أى عوائق غير واضحة بين كلا الإتجاهين نظرا للإنتشار الواسع لنطاق فهمها، فالثقافة القانونية تعتبر الخلفية الثقافية للقانون والتى تساعد على خلق القوانين ومنحها المعنى الخاص بها بما في ذلك دور القانون بالمجتمع ودور المصادر القانونية المختلفة والسلطة الفعلية لكافة المؤسسات، لذلك تعتبر جميع القوانين ثقافة، لذلك لا يمكن للثقافة القانونية أن تنفصل عن القانون، إلا أن العلاقة ما بين الثقافة القانونية والثقافة العامة تمثل مشكلة ملحوظة فالثقافة القانونية تعتبر جزءا من الثقافة العامة التى تتضمن القانون ذاته وبالرغم من إتصال القوانين بكافة نواحى حياتنا إلا إنه يصعب الفصل ما بين الثقافة القانونية والثقافة العامة، وأصبح الأكثر أهمية محاولة التمييز ما بين الثقافة القانونية الداخلية والثقافة القانونية الخارجية، حيث توصف الثقافة القانونية الداخلية على أنها الإتجاهات نحو القانون من قبل ممثليه وهم القضاة والمحامين، أما الثقافة القانونية الخارجية فيقصد بها إتجاه عامة الأفراد نحو القانون (Ralf michales, 2011,1255-1259).

وتعد الثقافة القانونية أحد الروافد الهامة التي تقوي الشخصية وتجعل فيها ارادة قادرة على مواجهة الحياة بغير جهل بها؛ فالقانون مرتبط بجميع نواحي

الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والادارية، لذلك فان نشر الثقافة القانونية لها أثر في تكوين شخصية الفرد حيث تجعل منه مواطنا صالحا يحترم القانون، لكن بشرط ان يكون هذا القانون في موقف الدفاع عن هذا المواطن الصالح، ويضمن حقوقه أمام من يحاول مصادرتها من أي شخص أو جهة.

لذلك تعتبر الثقافة القانونية من أهم مكونات الثقافة التي يحتاج اليها الافراد، والتي يجب وضع مفهوم لها، وحيث إنها تتسم بكونها من المفاهيم والعوامل المجردة، لذا نجد عدم اتفاق بين الباحثين علي تعريف محدد للثقافة القانونية بين علماء الإجتماع وعلماء السكان، وعلى الرغم من إستخدام مصطلح الثقافة بإعتباره مصطلحا إستكشافيا، إلا انه دخل بحلقة مفرغة من الإزدهار والتراجع فلم يتمكن الباحثون من تجاهل المصطلح ولكنهم بالوقت ذاته لم يتناولوه بالشكل الكافى، ولكنه ساعدهم على تصميم وتطوير بعض البرامج البحثية المنهجية التى من الممكن أن تساعدهم على الوصول لتعريف محدد لمفهوم الثقافة، ومن ثم تستمر الدائرة بمحاولات الباحثين لإيجاد تعريفات متفق عليها للثقافة القانونية (Legal Culture and Judicial Reform, 11/2014)

لذا تناولت العديد من الدراسات والأبحاث مفهوم الثقافة وعلاقتها بالقانون، حيث يشير مفهوم الثقافة القانونية إلى العديد من المفاهيم المختلفة والتى غالبا لا تنفصل عن بعضها البعض، فينظر البعض اليها علي أنها فهم القانون ومفرداته وكيفية التعايش والتفاعل معه، في حين ينظر اليها البعض من زاوية انها ممارسة القانون، وأحيانا ما يشير مصطلح الثقافة القانونية إلى إستخدام كلا المفهومين بالتبادل مع أحدهما الأخر فيما يقصد به التقليد القانونى أو الاسرة القانونية ومنه تشتق كافة التعريفات الأخرى ، كما يعرفها علماء الإجتماع القانونى بإعتبارها مجموعة من القيم والأفكار والإتجاهات التى تساعد على إحترام أفراد المجتمع للقانون (Ralf Michales,2011, 1255-1259).

كما يشير المصطلح الي مجموعة من الظواهر المترابطة والمتصلة والتى تمثل المعرفة العامة لدى الأفراد بالإتجاهات القانونية والنسق السلوكى للمواطنين فى ضوء إحترامهم للقوانين والذى يتضمن مدى إعتقاد المواطن بنزاهة الأحكام والتشريعات التى تطبق عليه(Susan, 2010, 472).

بينما يعرفها جورن (Jørn Sunde, 2010,21) بأنها الافكار والمواقف والقيم والآراء حول القانون والنظام القانوني والمؤسسات القانونية لدى مجموعة من السكان، أو هي الطريقة التي يتم بها دمج القيم والممارسات والمفاهيم في عمل المؤسسات القانونية، وتفسيرات النصوص القانونية.

وتعرف بالمعني العام بأنها "طريقة واحدة لوصف أنماط من السلوك والمواقف الاجتماعية، ثابتة نسبيا وموجهة قانونا(David Nelken, 2004, 1).

وهي غالبا قيمة مضادة للهمجية تشير إلى المعرفة القانونية أو الذاكرة الجامعة أوالقانون وعلاقته بالعقل البشرى ويساعد علم السكان على فهم الثقافة القانونية الموجودة والممارسات القانونية المختلفة.

ويمكن من خلال ما سبق ان نخلص الي (British Columbia, 2005, 16) :

- أن الثقافة القانونية تتكون من خلال الإجراءات.
- تتطلب الثقافة القانونية تضامن بعض العوامل معا ومنها الاسس والأيدلوجيات والوجدان وبالرغم من عدم قدرتنا على التحكم بتلك العوامل إلا إنه ينبغى علينا الإلمام بها.
- نظرا لتحكم عددا من ولاة الأمر بالنظام القانونى فإن التغيير الثقافى يتطلب تعاونا كبيرا منهم .
- دعم السلطات والمؤسسات القانونية أحد أهم ضمانات التغيير الثقافى و جعله أكثر نجاحا وفاعلية.

- **أهمية الثقافة القانونية** :

يمثل الطلاب في المؤسسات الجامعية جزء أساسي يؤثر ويتأثر بما يملك من جوانب ثقافية توجه سلوكياته وتفرض علي المؤسسة متطلبات، وهو ما قد يعود عليه بالإيجاب أو السلب ومن ثم تصبح تنمية جوانب الثقافة القانونية لدي الطالب الجامعي من العناصر المهمة التي يمكن أن تنعكس عليه و علي الجامعة في نفس الوقت ومن ثم فان تنمية الثقافة القانونية لدي الطلاب يساعد علي(خضير كاظم،٢٠٠٩، ٢٦٧)، (محمد بن غالب، ٢٠٠٥، ٢٣):

- تزويد الطالب بالإحساس بالانتماء للجامعة فيلتزم بقواعدها ومعايير الحياة بها.
- توجيه السلوك وفقا لشروط الجامعة وخصائصها.
- توسيع أفق ومدارك الطلاب حول الأحداث التي تحدث في المحيط الذي ينتمون له، أي أنها تشكل إطارا لتفسير الأحداث والأنشطة في ضوئه.
- إتباع السلوكيات والعادات التي تفرضها عليهم ثقافة المنظمة.
- تحقيق التوازن بين مختلف الأقسام ومستويات الاداء.
- تحديد المعايير السلوكية المقبولة .
- تحديد مجالات الاهتمام المشترك .
- تسهيل مهمة الإدارات المختلفة داخل الجامعة إذ لا يلجأون لإجراءات صارمة لتأكيد وتطبيق السلوك المطلوبة.

- **الثقافة القانونية والوعي القانوني** :

لاشك أن الوعي القانوني يشكل موضوعا مهما من حيث تاثيره في الحياة الجامعية ومعطياتها، بل ويعد الوعي القانوني ضرورة حياتية في المجتمعات في الفترة الراهنة؛ فهو يساعد كل فرد مهما كان دوره في تعرف واجباته فيؤديها وادراك حقوقه فيحافظ عليها، ويعبر مفهوم الوعي عن مدي ادراك المرء لذاته ولما يحيط به إدراكا مباشرا وهو أساس كل معرفة(زيروفان، ٢٠٠٦، ٩) ويمكن إرجاع مظاهر الشعور أو الوعي إلى ثلاثة أقسام: الإدراك والمعرفة . الوجدان . النزوع والإرادة .

هنا ووفقاً لمفهوم فان فإن الوعي بشكل عام يشير إلى العوامل المرتبطة بالبيئة الإنسانية ومعرفة الإنسان بتلك البيئة من جميع النواحي معرفة واعية بحيث يستطيع تحليلها ومعرفة نتائجها.

بينما يعرف علماء النفس الوعي بأنه شعور الكائن الحي بنفسه أو ما يحيط به(عبد الكريم بكار، ٢٠٠٠، ٩).

أما الوعي القانوني فتخلتف التعاريف التي تعرضت لهذا المفهوم على حسب الاختلاف الايدولوجي والبيئي للمجتمعات البشرية ؛ اذ انه لا يمكن فهم الوعى القانونى كاصطلاح، دونما ربطه باصطلاح الوعى الاجتماعى والذى يقصد به: الآراء والمفاهيم والأفكار، والنظريات السياسية، والقانونية، والجماليات والأخلاقيات وغيرها، والفلسفة، والدين والأشكال الأخرى للوعي، والوعى القانونى هو جزء من الوعى الاجتماعى عموما، لكنه يتمايز نسبيا عن غيره من أشكال الوعى الأخرى السياسى والأخلاقى والجمالى، و يقصد بالوعى القانونى مجموعة الآراء والمفاهيم والأفكار والنظريات الفلسفية ـ القانونية والدستورية السائدة فى بلد ما وهو يتطلب الانخراط فى عملية تعليم منظمة، وبرامج محددة، عادة لا تتوافر إلالمن تابع دراسة أكاديمية منهجية وذلك لبناء ما ينطوى عليه من معرفة وتعلم وتكوين حول النظام القانونى السائد، وتاريخه وتطوراته وفلسفته، ويستطيع شباب الجامعات تحقيق نمو ولو بسيط من خلال ما يكتسبه من أوليات العلوم القانونية ومداخلها، التي تشكل ما يمكن أن يطلق عليه وعيا قانونيا عاما، وإن انطوى على بعض الثغرات التي قد تعود الي عملية التعلم المعمم، وتبسيطاتها(نبيل عبد الفتاح، ٢٠٠٢).

بينما يعرف أحمد عبد المطلب (احمد عبد المطلب، ١٩٩٣، ٤) الوعي القانوني بأنه" حفظ وفهم واستيعاب الأفكار والمعلومات التى تتعلق بموضوع أو عدة موضوعات وثيقة الصلة بالنظم السائدة فى مجتمع ما أو عدة مجتمعات ، والقواعد والنصوص القانونية التى تنظم سلوك الأفراد فى هذا المجتمع."

في حين تناولت العديد من الدراسات الوعي القانوني من خلال تصورات الناس العاديين عن القانون في الحياة اليومية، فعرفته بأنه طرق فهم واستخدام الناس للقانون(Dave Cowan, 2004, 931).

وهناك فرق بين الوعي القانوني بهذا المعني ، وبين المعرفة القانونية الشائعة لدى بعض الفئات الاجتماعية، والتي يقصد بها مجموعة الآراء والمقولات والأفكار الشائعة عن القانون عموما، لدى بعض الفئات المتعاملة مع الأجهزة القانونية والإدارية للدولة(نبيل عبد الفتاح، ٢٠٠٢).

كما ان الوعى القانونى يرتبط أيضاً بالثقافة والفلسفة والقيم والمبادئ القانونية لقانون الدولة فى الأساس، لكنه يختلف عن الثقافة القانونية في ان الوعي يمثل الطريق نحو بناء ثقافة عامة لدي الافرد تمثل الاطار الحاكم والموجه لكل سلوكياتهم في المواقف المختلفة؛ ذلك أن الثقافة القانونية، ليست مجرد معرفة التشريعات والنصوص القانونية، كما أنها لا تعني تلك المناقشات النظرية والندوات القانونية التي تدور بين أوساط رجال القانون المتخصصين ، وانما هي شاملة لكل أنواع الثقافة العامة، وهو ما يعني استيعاب االفرد لكل ما يدور حوله من علاقات ومفاهيم وأهداف من خلال تصورات قانونية سليمة، وبأن

يتبنى هو بذاته القانون، وأن يعتبره قيمة من القِيم التي يحترمها، وأن يتعامل مع واجباته بوصفها ، وهو أمر لا يتأتى إلا من خلال وعيه بضرورة وجود القانون في حياته، وبفائدته، وبأنه جزء لا يتجزأ من مسؤوليته الشخصية، وهو واجب وطني وأخلاقي لا مِراء فيه(خالد القاضي،2014، ١٢)

- **أبعاد الثقافة القانونية** :

الثقافة بطبيعتها بناء له مكوناته التي يجب الاهتمام بكل عنصر منها اذا ما اردنا للبناء ان يستمر ويقوي ويصبح قادر علي مواجهة التحديات في مجتمعات تتطور بتطور وسائل الاتصالات والياته، ومن ثم وجب الاهتمام بكل مكون لبناء ثقافة قانونية لدي طلاب الجامعات وتنقسم مكونات البناء الثقافي بشكل عام الي جوانب ثلاثة يجب الاهتمام بكل منها يمكن أن نوجز عرضها فيما يلي(كوثر كوجك،١٩٩٧)، (عبد السلام مصطفى، ٢٠٠٩)،(محمد السيد، ٢٠٠٩)، (مجدي عزيز، ٢٠٠٤)، (محمد سعيد، ٢٠٠٧):

- **المعرفة** :

يمثل الجانب المعرفي نقطة الانطلاق لبناء ثقافة الفرد القانونية فلا يمكن ان تبني ثقافة قانونية توجه سلوكيات الافراد وتحكم عاداتهم ما لم يتوافر لها الجانب المعرفي الذي يؤسس لها ذلك، ان إنسان القرن الواحد والعشرين كم هائل من المعرفة التراكمية والتي تكونت عبر مراحل طويلة من تاريخ البشرية وكذا ما يعايشه من تطورات تكنولوجية ومعرفية وعلمية وهو ما يفرض علينا ان نميز بين مستخدم المعرفة الذي يظل دوره قاصرا علي استخدامها في المواقف المختلفة ومبدع المعرفة الذي ينتجها ويوظفها باشكال جديدة .

وفي كل الاحوال يظل امتلاك الجانب المعرفي عنصرا ضروريا لبناء ثقافة الطالب الجامعي القانونية وموجها لسولكياته؛ حيث يهتم الجانب المعرفي بالعمليات العقلية والنشاطات الذهنية وقسم هذا المجال إلى ستة مستويات متدرجة في ترتيب تصاعدي وهذه المستويات تتدرج من البسيط إلى الأكثر تعقيدا من الأنشطة العقلية وكل مستوى يعتمد على المستويات الذي تسبقه وهي :

- التذكر : والذي يعبر عن قدرة الفرد علي استرجاع ما قدم له من قبل اشساتذته وهو بالرغم من بساطته فانه يظل محور بناء المعرفة واساساها .
- الفهم : وهو يشير الي قدرة الفرد علي التعامل مع المعلومات المتدولة والتعبير عنها
- التطبيق : وهو يعبر عن قدرة الفرد علي استخدام ما لديه من معارف في مواقف يتطلبها ذلك الامر
- التحليل وهو يعبر عن قدرة الفرد علي ادراك العلاقات وتأثيراته
- التقويم وهو يشير الي قدرة الفرد علي اصدرا الاحكام علي المواقف التي يتواجد فيها في ضوء معايير وقواعد محددة
- الابداع وهويشير الي قدرة الفرد علي انتاج المعرفة وتطوير استخداماتها

هذه الجوانب الست تعبر عن مستويات المعرفة لدي المتعلم في مواقف التعلم، ولما كان الطالب الجامعي في مرحلة تعلم وبناء لثقافته بجوانبها المختلفة فانه

يظل حتما في حاجة الي استعمال عناصر هذا البناء المعرفي اذا ما اريد له التمكن من جوانب الثقافة القانونية المرجوة .

- **الجانب القيمي**

وهو يمثل الموجه لسلوكيات الفرد واداءاته في المواقف المختلفة ويطلق عليه أيضا المجال الانفعالي أو العاطفي، ويقصد به الجانب الذي يعني بالأحاسيس والمشاعر والانفعالات وكذلك بتكوين الاتجاهات والميول والقيم، وتتدرج مستوياته من السهل إلى الصعب في خمس مستويات هي الانتباه، الاستجابة، الاهتمام، وتكوين الاتجاه، تكوين النظام القيمي.

وهنا نؤكد علي حقيقة ان الجانب الوجداني يتكامل مع الجانب المعرفي تكاملا تاما فالمدخل الأساسي إلى المجال الوجداني هو عقل الإنسان الذي يمثل الجانب المعرفي وهو ما يفرض علينا عند بناء الثقافة القانونية للطالب الجامعي تقديم الجوانب المعرفية القانونية في اطرها القيمي والمجتمعي وأهمية الالتزام بالقواعد القانونية والفوائد التي تعود علي الفرد والمجتمع من ذلك.

- **الجانب السلوكي**

ويعمل هذا الجانب علي تكوين وتنمية المهارات التي تتطلب مواقف استخدام ما بني من معارف وما اكتسب من قيم في سياقاتها في العمل الجامعي، ولايمكن فصل هذا المجال عن المجالين السابقين، فإتقان المتعلم لأي مهارة حركية يعتمد على إتقانه للمادة العلمية النظرية التي تعلمها وكذلك نوع التدريب الذي تلقاه المتعلم، ومدى ميله واقتناعه به، ويتدرج هذا الجانب ايضا في ست مستويات تبدأ بالملاحظة، والتقليد، ثم التجريب، والممارسة ثم الاتقان، والابداع.

ومن خلال عرض مكونات الثقافة القانونية يمكننا القول بأنها تتكون من شقين اساسيين هما ثقافة العلم بالقانون وثقافة احترام القانون، فالشق الاول ثقافة العلم بالقانون يعني الالمام بقدر من المعارف القانونية التي تساعد في مواجهة وحل بعض المشكلات التي قد تعترض الانسان وتكون الكلمة الأولى فيها للقانون، بينما الشق الثاني ثقافة احترام القانون تعني الممارسة والتطبيق العملي للثقافة القانونية وتحويلها إلى سلوك راسخ، والتي بدونها تتحول الثقافة القانونية إلى ثقافة نظريات وكلام وليس ثقافة عملية.

- **كيف يمكن تنمية الثقافة القانونية**:

والسؤال الذي يطرح نفسه هو : كيف يمكن تكوين ثقافة قانونية يقبل عليها طالب الجامعة و يستزيد منها ؟ و تكوين الثقافة يتم عبر عدة مسارب أو عوامل منها(هدى الدغفق، ٢٠٠٤):

- التوعية التربوية و الإعلامية و إقامة الندوات و اللقاءات العامة.
- بناء هيئات و مؤسسات المجتمع المدني لحماية حقوق المنتسبين لكل مؤسسة إجتماعية.
- تشكيل لجان الدفاع عن الحقوق و عن الحريات العامة و الخاصة .
- تيسير المعلومة القانونية و تسهيل الحصول عليها عبر الاعلام المرئي و المسموع .

- الدور المباشر لمكاتب المحاماة و الإستشارات القانونية .
- تخصيص عمود في إحدى الصفحات اليومية يتناول بعض المسائل القانونية و الإستشارات و بالإمكان أيضاً أن يخصص التلفزيون برنامجاً قصيراً يطرح معلومات تتعلق بالأمور القانونية.
- مشاركة اطراف متعددة في تكوين الثقافة القانونية من خلال المناهج التعليمية و الجامعات بتقديم إطروحات متعلقة بالثقافة القانونية ، فيما يتصل بحقوق الإنسان و القوانين الصادرة من الدولة و الاجهزة المختلفة.
- الانترنت يعرض قاعدة بيانات للمصادر القانونية.

- **مصادر بناء الثقافة القانونية** :

نظرا لاهمية نشر الثقافة القانونية بين طلاب الجامعات تتضافر جهود مختلفة لبناء هذه الثقافة نوجزها فيما يلي(يوسف عبد القادر، ١٩٨٧)، (عبد الله ونعيم، ١٩٩٤)، (وجيهة ثابت، ٢٠٠٥)، (حواس محمود، ٢٠٠٦)، (سعيد حارب، ٢٠٠٤) :

- **الاستاذ الجامعي** :

يمثل الاستاذ الجامعي معلما من الطراز الاول بما يملكه من معارف ومهارات وقيم واتجاهات قادرة علي توجيه الطالب في هذه المرحلة الخطرة من مراحل بنائه الانساني ، كما يمثل محور العملية التعليمية ، فهو يقوم بصياغة تفكير الإنسان وتربيته وتطوير مهاراته فهو القائد والمحرك للعملية التعليمية في الجامعة وهو الموجه لكل الياتها واجراءاتها، ومن هنا تأتي أهمية الاهتمام به بما يتناسب مع دوره الملقى عليه ؛ وكل ذلك بهدف أن يبينوا لطلابهم الطريق السوي، كما أنهم يسهمون بلا حدود في رفاهية مجتمعاتهم وفي ربط أبناء أمتهم بعضهم إلى بعض من خلال توحيد أفكارهم، ومشاعرهم، بل إنهم بعملهم هذا إنما يسهمون في تشكيل مستقبل تلك المجتمعات بتشكيلهم لشخصيات الشباب منذ نعومة أظافرهم، هؤلاء الشباب الذين يحملون عبء المسؤولية في مستقبل أوطانهم وشعوبهم.

وفي هذا الإطار فان الاتجاه العالمي في التربية يعطي للاستاذ الجامعي بصفته معلما أدوارا أكثر من مجرد الأداء للمادة العلمية إذ يتطلب منه أن يقوم بأدوار شتى كتعليم الطالب طرق التعلم ومتابعة المستجدات الحديثة في ميدانه ويطور إمكانياته ومهاراته المهنية ، أو تنمية مهاراته وبناء ثقافته بمجالاتها المختلفة الاجتماعية والاقتصادية والقانونية .

لقد تجاوز دور الأستاذ في علاقته مع الطالب الأطر التقليدية ، وأصبح من الاهمية تطوير العلاقة بينهما من خلال وضع أسس جديدة تتلاءم وروح المتغيرات المعاصرة التي تقوم على تعدد مصادر المعرفة العلمية للطالب، بما يساعد علي تكوين ثقافته؛ فلم يعد الأستاذ يشكل المصدر الأساسي للتعليم والتثقيف، فقد تغير دور الأستاذ ليصبح مساعدة الطالب للوصول إلى مصادر المعرفة من خلال تنمية الرغبة في التعليم والبحث ورفع دافعيته لذلك.

- **المكتبات التعليمية** :

تعد المكتبات في المؤسسات التعليمية مصدراً أساسياً من مصادر الثقافة القانونية للطلاب، يجد فيه الطلاب مبتغاهم من المصادر و المراجع التي يحتاجونها لدعم دراستهم أو أبحاثهم ، وبناء ثقافتهم ، و تسعى المؤسسات التعليمية إلى أن تكون مكتباتها ملبية لاحتياجات طلابها، و قد يسرت وسائل التكنولوجيا سبل الاستفادة العلمية من المكتبات خاصة مع توفر الكتاب الإلكتروني أو المكتبة الإلكترونية التي لا تحتاج إلى انتقال مكاني أو ساعة زمنية محددة للاستفادة منها .

و إذا كانت المكتبة مصدراً علمياً أساسياً للطلاب فإنها ـ كذلك ـ مصدر ثقافي لهم من خلال ما تحتويه من كتب و مراجع و مصادر مختلفة إلى جانب احتوائها على المجلات العلمية و الصحف و البرامج السمعية و البصرية، فهي بذلك جزء من دعم النشاط الثقافي العام و مصدر لثقافة الطلاب، وهو ما يتطلب توعية الطلاب بدور المكتبة وتغيير النظرة الحالية لدي كثير من الشباب في الجامعات التي تقوم علي اعتبار ان دور المكتبات مقصور على توفير المراجع و المصادر العلمية و أن مصادرهم الثقافية لا مكان لها في هذه المكتبة ، بحيث يتجه الطلاب إلي الاستفادة منها ومن برامجها.

- **جماعة الأصدقاء** :

تعتبر جماعة الأصدقاء مصدراً للثقافة بأوجهها المختلفة بالنسبة لكل عضو فيها خاصة لأولئك الذين لا يجدون مصدرا للإجابة على تساؤلاتهم، خاصة و أن اعضائها يجدون فيها الثقة المناسبة و المقاربة في العمر و القدرة على التجاوب معهم ، لذا يلجأ بعضهم إلى أصدقائهم للاستفادة من آرائهم و أفكارهم و حلولهم للمشكلات التي تواجههم ، خاصة أولئك الأصدقاء الذين يملكون قدرا من المعرفة يميزهم عن أقرانهم ، أو يملكون قدرات قيادية يستطيعون من خلالها قيادة زملائهم و أصدقائهم؛ فهي تلعب دورا هاما تتجاوز فيه دور المدرسة و الأسرة ، ويؤكد ذلك يقول (وارنر) (Warner) و (لنت) (Lunt) بقوله "إن العضو المراهق أو المراهقة في جماعة الأصدقاء ، قد يقف من أسرته موقف التحدي و يعارضها ، في سبيل المحافظة على كرامة رفاقه و احترامهم ، في حالة تعارض ميول الجماعتين" .

وهنا يجب علي ادارات الجامعات ان تدرك حقيقة دور هذه الجماعات وتأثيراتها علي البناء الاجتماعي وكيف يمكن ان تؤثر في ثقافة اعضائها وتستفيد من ذلك لاسباب عدة منها :

- كثيراً من جماعات الأصدقاء تنشئ لها ثقافات خاصة و علاقات مقيدة ، اقوي تأثيرا من المؤثرات الأخرى.
- التفاعل داخل هذه الجماعات يتم اختيارياً و بإرادة حرة ، كما أن الاندماج داخل جماعة الأصدقاء يتم بحرية و سهولة.
- حرية الفرد داخلها في أن يعبر عن ذاته و ميوله و انفعالاته.
- تشعر الفرد باستقلاليته الشخصية و قدرته على اختيار عناصر المجموعة.

- تسهم في الإثراء الثقافي و المعرفي لأعضائها إذا أحسن الواحد منهم اختيار المجموعة التي ينتمي إليها، أو كانت هناك قيم إيجابية مشتركة بين المجموعة.

- **المؤسسات المجتمعية** :

يأتي طلاب المؤسسات التعليمية إليها محملون بكثير من القيم الثقافية التي تلقوها من مؤسسات المجتمع و مكوناته المتعددة ، و تستمر معهم هذه القيم في مرحلة دراستهم ، و تزداد رسوخا على يد أساتذتهم و في مؤسساتهم التعليمية والتربوية، ويبني الطلاب آراءهم و يتخذون مواقفهم من خلال التأثير الثقافي لهذه الوسائل مما يعني أهمية دورها في رسم السلوك و القيم لدى هؤلاء الطلاب، ومن مؤسسات المجتمع المؤثرة ثقافيا المراكز والأندية الثقافية والأدبية والجمعيات الإجتماعية التي تنتشر في بعض الأقطار، إذ تشكل هذه المراكز و الأندية مصدرا تثقيفيا لعامة أبناء المجتمع ولطلبة وطالبات المؤسسات الجامعية من خلال البرامج الثقافية والأدبية كالمحاضرات والندوات والمؤتمرات وكذا نشر الكتب والدوريات والمجلات وغيرها من البرامج التي تُقدم و يتم تنفيذها سواء كان ذلك في ذات المركز أو النادي أو الجمعية، أو يتم تقديمها في المؤسسات وفق برامج مشتركة بينهما .

لقد أصبح للمؤسسات المجتمعية دور كبير في الثقافة القانونية وأصبح من الضرورة أن يتكامل ما تقدمه هذه المؤسسات مع ما تقدمه الجامعة لتوعية الطلاب بحقوقهم وواجباتهم وبما يسهم في توجيه سلوكياتهم .

- **التشريعات القانونية** :

اذا كان لكل علم مجاله ومحاور اهتمامه فإن القانون والتشريعات القانونية تمثل محورا في كل علم ذلك أن التشريع وعلم القانون يدخلان فى كل جوانب الحياة؛ لأن القاعدة القانونية تمثل مجموعة الأحكام التى تنظم سلوك أفراد الجماعة فى شتى ميادين الحياة، وهذا هو أساس دولة القانون . فالإنسان يدين بالفضل فى حياته المتحضرة لفكرة القانون ؛ لأنها هى التى حولته من الطبيعة الفوضوية إلى الطبيعة المدنية المنظمة؛ ذلك أن وجود القانون أو التشريع ضرورة اجتماعية وإنسانية تحدد لكل فرد ما يجب أن يفعله ومالا يجب أن يفعله داخل مجتمعه فى كافة المجالات(ماهر عبد الهادي، ١٩٨٢، ١٤- ١٥)، (محيي مسعد، ٢٠٠٢، ١٧).

وفيما يلي سوف توضح الدراسة مفهوم التشريع، وخصائصه، وأهميته، وأنواعه:

- **مفهوم التشريع** :

تشتق كلمة تشريع "في اللغة من شرع يشرع شروعا : تناول الماء بفيه ، والشريعة والشرع والمشرعة : المواضع التى ينحدر إلى الماء منها ، والشرعة والشريعة فى كلام العرب : مشرعة الماء ، وهى مورد الشاربة ، التى يشرعها الناس فيشربون منها ويستقون ، ولا يسميها العرب شريعة حتى يكون الماء فيها بلا انقطاع ، وفى المثل :" أهون السقى التشريع ، وفى الحديث :"فأشرع ناقته : أى أدخلها شريعة الماء (أبو الفضل محمد، ٥٧١١، ٢٢٣٨).

وبها سمى شرع الله للعباد شريعة من الصلاة، والصوم، والحج، والنكاح وغيره (أبو منصور محمد، ٣٧٠، ١٨٥٨). والشرع والشريعة ما أظهره الله تعالى لعباده من الدين ، وحاصله الطريقة المعهودة الثابتة من النبى صلى الله عليه وسلم (عبد النبي عبد الرسول، ١٩٩٧، ٥٠٦).

وشرع فلان : إذا أظهر الحق وقمع الباطل . والشارع : الربانى، وهو العالم العامل المعلم(أبو منصور محمد،٣٧٠، ١٨٥٨).

والشرع عبارة عن البيان والإظهار، والشريعة هي الطريق للدين(علي بن محمد، ٥٨١٦، ١٦٧)، وبهذا أتت الكلمة بمشتقاتها فى أربعة مواضع من القرآن الكريم ، وهي تشير الي سن القوانين (محمد فؤاد، د.ت، ٣٧٨)، (المعجم الوسيط، ٢٠٠٨، ٩٤٠). وجعلها واجبة التطبيق ولا يختلف المعني في الدلالة الاصطلاحية حيث يعبر عن هذا المضمون؛ فالتشريع اصطلاحا هو كل قاعدة قانونية تصدر فى وثيقة رسمية مكتوبة عن سلطة عامة مختصة فى الدولة(حسن كيرة، ١٩٦٩، ١٦٩)، ولهذا فإنه يلزم أن تتوافر له كل صفات القاعدة القانونية، وقد يراد بلفظ التشريع معنى آخر، إذ قد يراد به القاعدة القانونية أو مجموعة القواعد القانونية التى تنظم أمرا من الأمور . فيقال مثلا: تشريع الضرائب ، والتشريع العمالى(توفيق فرج، ١٩٩٢، ٦٥).

ولعلنا فى حاجة للتفرقة بين التشريع والقانون ، فالقانون هو مجموعة القواعد الملزمة التى تنظم سلوك الأفراد فى المجتمع أيا كانت صفة هذه القاعدة ، وأيا كان مصدرها ـ أى سواء كانت القاعدة مكتوبة أو غير مكتوبة، وسواء كان مصدرها سلطة عليا فى المجتمع الموجودة فيه القاعدة، أو نتيجة تطور تاريخى استقرت به القاعدة فى وجدان الناس كحالة القاعدة العرفية، أما التشريع فهو أحد مصادر القانون ، وهو القاعدة القانونية المكتوبة الصادرة من السلطة المختصة بالتشريع فى الدولة(رضا ونشأت، ٢٠٠٩، ١٦٩).

وأما التقنين فهو تشريع يجمع أكثر القواعد المتعلقة بفرع معين من فروع القانون فى مدونة واحدة مرتبة ومبوبة، كالتقنين المدنى، والتقنين التجارى، وتقنين المرافعات ...ويطلق التقنين كذلك على عملية التجميع ذاتها، والتقنين بهذا المعنى الاصطلاحى هو التشريع الذى يتم تجميع قواعده بواسطة الهيئة المختصة بالتشريع، فهو تجميع رسمى تقوم به السلطة التشريعية فى الدولة، ومن ثم لا يعتبر تقنينا أى تجميع غير رسمى للقواعد القانونية، وتنسحب مزايا التشريع على التقنين(عبد المنعم فرج، ١٩٦٥، ١٠٤- ١٠٥).

ومن ثم فالتقنين لا يعنى الجمود والثبات للقانون ، وإنما يحق للمشرع التدخل بالمراجعة والتعديل كلما رأى ضرورة تتفق وحاجات المجتمع ومسيرة تطوره(محيي مسعد، ٢٠٠٨، ٥١) .

- **خصائص التشريع** :

ومن ثم فخصائص التشريع تميزه بأنه(محيي مسعد، ٢٠٠٨، ٥١) :

- يضع قاعدة قانونية
- يصدر فى صورة مكتوبة
- يصدر عن سلطة عامة مختصة .

• **انواع التشريعات** :

والتشريع ثلاثة أنواع أو بالأحرى درجات ثلاث بعضها فوق بعض هي(محيي مسعد، ٢٠٠٨، ٥١)، (حسن كيرة، ١٩٦٩، ٢٢٨):

- التشريع الأساسى أو الدستور
- التشريع العادى أو الرئيسي أو القانون
- التشريع الفرعى أو اللائحى .

وينبغى ألا يخالف الدستور كل من التشريع العادى والفرعي ، فضلا عن ألا يخالف الأخير التشريع العادى .

• **اهمية التشريع** :

يحتل التشريع الصدارة والمكانة الأولى بين المصادر الأخرى المكونة للقاعدة القانونية فهو المصدر الأصلى الرسمى الأول للقانون فى مصر ، ، بل وفى معظم قوانين الدول الحديثة . بعكس ما كان فى الماضى حيث كانت تلك المنزلة للعرف ثم للدين الذى تضاءل وجوده فى المجتمعات الحديثة ، والذى كان من الصعب تعديله ؛ لقدسته فى النفوس . ولما كثرت وتشعبت أوجه النشاط فى الدول الحديثة ، وتعقدت كذلك الروابط الاجتماعية بين الأفراد، بصورة أصبحت تتطلب كثرة القواعد التى تحكمها، بحيث لم يعد العرف - وهو مصدر بطئ - يكفى لكى يساير ما طرأ من تطور فى الحياة الاجتماعية ، فكان من اللازم الالتجاء إلى مصدر سريع وميسوريمكن من تنظيم الروابط تنظيما دقيقا ، فانفتح بذلك المجال للتشريع الذى تنشأ عنه القواعد القانونية(علي جعفر، ١٩٩٨، ١٥٩). فالتشريع هو الوسيلة الحالية فى زماننا لسن القانون وتعديل النصوص والقواعد ، وهو يعد آخر مرحلة للتطور القانونى .

وفي اطار هذا فإن الدراسة الحالية سوف تتناول الثقافة القانونية لطلاب الجامعات في ضوء مدى إلمامهم ببعض التشريعات الجامعية التي تنظم العلاقة بين الطالب والجامعة والتي تتمثل في القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية والتعديلات التي تعرض لها ، وكذا الاحكام القضائية التي صدرت في ضوئه وكذا اللائحة الطلابية وما طرء عليها من تعديلات .

• **التشريعات الجامعية**:

بمراجعة القانون ٤٩ لسنة ١٩٧٢ المنظم لعمل الجامعات (جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٦) ، توصلت الدراسة لمجموعة من التشريعات التي تنظم العلاقة بين الطالب والجامعة تمثلت في الابعاد الثلاثة التالية:

- الدراسة والامتحانات.
- التأديب.
- رعاية الشباب.

وفيما يلي تتناول الباحثة هذه الابعاد بشيء من التفصيل:

- **التشريعات الخاصة بالدراسة والامتحانات**:

إن الغرض الاساسي لالتحاق الطلاب بالجامعات هو الدراسة والحصول على مجموعة من المعارف يتم اختباره فيها بنهاية كل فصل دراسي ومن ثم يجب على كل طالب أن يعرف ما له وما عليه من حقوق وواجبات، فيجب أن يعرف الطالب أنه يقيد بالكلية بناء علي طلب يقدمه قبل افتتاح الدراسة ولا يجوز القيد بعد ذلك إلا بترخيص من مجلس الكلية في حدود القواعد التي يقررها مجلس الجامعة (مادة ٦٣)، ولا يعتبر الطالب مقيدا بالكلية إلا بعد تسديد الرسوم المقررة(مادة ٦٤)، كما يحرم أي طالب من دخول الامتحان كل أو بعض إذا كانت مواظبته غير مرضية، و يعتبر الطالب راسبا في المقررات التي حرم من التقدم للامتحان بها(مادة ٦٩)، ويحق لمجلس الكلية وقف قيد الطالب لمدة سنتين إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام في الدراسة وفي حالة الضرورة يجوز لمجلس الجامعة زيادة مدة وقف القيد(مادة ٦٩). بالإضافة الى ذلك يجوز قبول الطلاب الحاصلين على درجة الليسانس أو البكالوريوس أو ما يعادلها بأقسام الليسانس أو البكالوريوس في كليات أو معاهد أخرى أو في أقسام أو شعب أخرى في ذات الكلية أو المعهد وفقا للشروط التي تنص عليها اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد(مادة ٧٧)، كما يمنح الطالب مرتبة الشرف إذا كان تقديره النهائي ممتاز أو جيد جدا وعلى ألا يقل تقديره العام في أية فرقة من فرق الدراسة عدا الفرقة الإعدادية عن جيد جدا ويشترط لحصول الطالب على مرتبة الشرف إلا يكون قد رسب في أي امتحان تقدم له وأية فرقة عدا الفرقة الإعدادية(مادة ٨٥(٨))، ويجوز تحويل الطالب المنتسب إلي طالب منتظم بالكلية والطالب المنتظم إلى منتسب وذلك وفقا للنظام الذي يضعه المجلس الأعلى للجامعات (مادة ٩٠)، كما يجب على طالب الذي يرغب في التحويل تقديم طلبه قبل افتتاح الدراسة في الكلية التي يرغب في التحويل إليها، ويجوز لمجلس الكلية عند الضرورة القصوى قبول التحويل بعد هذا التاريخ (مادة ٨٦ (٩)-٢-)، ولعميد الكلية أن يرخص في الاستماع لمن يرغب في الدراسة في إحدى الكليات دون الحصول على شهادة أو درجة جامعية منها، ولا يشترط الترخيص أي لقب علمي أو دراسات خاصة، ويجوز لعميد الكلية إلغاء الترخيص في الاستماع إذا وقع من المستمع ما يخل بنظام الكلية(مادة١٠٨).

- **التشريعات الخاصة بالتأديب**:

على كل طالب ان يلم بالعقوبات التي يمكن أن يتعرض إليها اذا أخطأ، فيعتبر مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية مثل(مادة ١٢٤): الأعمال المخلة بنظام الكلية أو المنشأة الجامعية، وتعطيل الدراسة أو التحريض عليه أو الامتناع المدبر عن حضور الدروس والمحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التي تقضي اللوائح بالمواظبة عليها، وكل فعل يتنافى مع الشرف والكرامة أو مخل بحسن السير والسلوك داخل الجامعة أو خارجه، وكل إتلاف للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها، أو تنظيم للجمعيات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة، كذلك توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط بأية صورة بالكليات أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من السلطات

الجامعية المختصة، والاعتصام داخل المباني الجامعية أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام والآداب.

كما يحق للاساتذة والاساتذة المساعدين حرمان الطالب من حضور دروس أحد المقررات لمدة لا تتجاوز الشهر أو الحرمان من بعض الخدمات الطلابية عما يقع مخالفا من الطلاب أثناء الدروس والمحاضرات والأنشطة الجامعية المختلفة (مادة ١٢٧).

وأن كل طالب يرتكب غشاً في امتحان أو شروعاً فيه ويضبط في حالة تلبس يخرجه العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقي المواد ويعتبر الطالب راسبا في جميع مواد هذا الامتحان ويحال إلى مجلس التأديب (مادة ١٢٥)، ويجب ان يعرف الطالب أنه لايجوز حرمانه من الامتحان في مقرر أو اكثر الا بعد التحقيق معه(مادة ١٢٨)، كما يحق لعميد الكلية فصل الطالب لمدة لا تجاوز شهرا(مادة ١٢٧)، ولا يحق لرئيس الجامعة فصل الطالب نهائيا من الجامعة (مادة١٢٧)، ويجوز للطالب التظلم من قرار مجلس التأديب بطلب يقدمه إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إبلاغه القرار(مادة١٢٩).

- **التشريعات الخاصة برعاية الشباب**:

هناك بعض التشريعات المنظمة لعمل الطلاب في رعاية الشباب، ومن ثم وجب على الطلاب معرفتها منها:أن تسديد الرسوم الدراسية شرط ضروري لترشيح الطالب للاتحادات الطلابية (مادة ٣١٩)، كما يجوز عقد جلسات مجلس اتحاد الطلاب بدون حضور امين الاتحاد، وينوب عنه الامين المساعد (مادة ٣٢٩)، ويشكل مجلس اتحاد الطلاب سنويا بريادة عميد الكلية أو من ينوب عنه (مادة ٣٢٨)، ولا يجوز إنشاء أسر طلابية علي اساس حزبي، أوإقامة نشاط داخل الجامعة برعاية أحد الأحزاب السياسية(مادة٣٣٠). بينما يحق لعميد الكلية إيقاف أي قرار عن مجلس الاتحاد إذا كان مخالفا للتقاليد الجامعية (مادة ٣٢٩). وتعيين أحد المحاسبين لمراجعة الحساب الختامي لاتحاد الطلاب (مادة ٣٣٢).كذلك من حق العميد تعيين مجلسا لادارة شئون الاتحاد من الطلاب التفوقين في الدراسة اذا لعذر تكوين المجلس بالانتخاب (مادة ٣٣٧). ووقف عضو اتحاد الطلاب من ممارسة النشاط لمدة اقصاها شهرين(مادة ٣٣٩).كما يختص مجلس اتحاد الطلاب باعتماد برامج عمل لجان مجلس الاتحاد المختلفة ومتابعة تنفيذها(مادة٣٢٧) ويختص رائد مجلس الاتحاد بتحضير جدول الاعمال والدعوة لانعقاد مجلس اتحاد الطلاب (مادة٣٣٨)، ويتم انتخاب مجالس الاتحادات في موعد غايته شهر نوفمبر (مادة ٣٣٥).

- **الجانب الميداني للدراسة**:

ويتناول أهداف الجانب الميداني، وبناء اداة الدراسة وعينتها، والاساليب الاحصائية المستخدمة في تحليل المعلومات والبيانات التي تم الحصول عليها، والنتائج التي اسفر عنها التحليل الاحصائي وتفسيرها.

- **أهداف الجانب الميداني**:

هدف الجانب الميداني للدراسة إلى الكشف عن مستوي الوعي الثقافي لدي طلاب الجامعة بحقوقهم وواجباتهم المتضمنة بالتشريعات القانونية الخاصة

بالدراسة والامتحانات والتاديب ورعاية الشباب، وما اذا كان يختلف باختلاف متغير النوع، والمشاركة السياسية، والمشاركة الطلابية.

- **إعداد المقياس**:

مر إعداد المقياس الذي اعتمدت عليه الدراسة بالمراحل التالية:

- **المرحلة الاولى**: **تحديد ابعاد المقياس**:

تم تحديد ابعاد المقياس من خلال مراجعة اللائحة التنفيذية للقانون المنظم لعمل الجامعات المصرية، وتم من خلالها تحديد ابعاد المقياس الثلاثة التالية:

- التشريعات الخاصة بالدراسة والامتحانات.
- التشريعات الخاصة بالتأديب.
- التشريعات الخاصة برعاية الشباب.

- **المرحلة الثانية**:

عرضت الباحثة المقياس على مجموعة من اساتذة التربية يحتوي على مجموعة من العبارات المرتبطة بكل محور

- **المرحلة الثالثة**: **تقنين المقياس**:

سعت الدراسة الى التحقق من مدى الصدق والثبات للنتائج التي توصلت اليها، ومن ثم قامت باختبارألفا كرونباخ، والذي يتضح من الجدول (١) :

جدول رقم (١) : حساب الثبات للعبارات

N of Items	Alpha Cronbach's
٣٤	٠,٧٠٧

اشار معامل ألفا والذي بلغ (٧٠٧.) إلى ان الثبات يرتفع بنسبة تدل على ثبات النتائج وامكانية تعميمها على مجتمع الدراسة.

قيمة الصدق = ٨٤٠٨. وهي قيمة مرتفعة يمكن الوثوق بها في هذه النتائج.

- **المرحلة الرابعة**: **وصف المقياس في صورته النهائية**:

تكون المقياس في صورته النهائية من جزئين:

- اختص الجزءالاول منه ببعض البيانات الاولية عن أفراد العينة مثل النوع (ذكر/ أنثى)، المشاركة السياسية، المشاركة الطلابية.
- اشتمل الجزء الثاني على (٣٤) عبارة وزعت على الابعاد الثلاثة للمقياس وهي:
  - √ الدراسة والامتحانات: وتضمن (٩) عبارات وارقامها من (١ إلى ٩).
  - √ التأديب: وتضمن (١٣) عبارة وارقامها من (١٠ إلى ٢٢).
  - √ رعاية الشباب: وتضمن (١٢) عبارة وأرقامها من (٢٣ إلى ٣٤).

- **المعالجة الاحصائية**:

اجرت الباحثة تحليلا إحصائيا للبيانات والمعلومات التي حصلت عليها بعد تطبيق المقياس على أفراد العينة، طبقا للخطوات التالية:

- تحويل استجابات أفراد العينة على المقياس إلى استجابات رقمية، باعطاء الدرجات ١للاجابة الصحيحة، وصفر للاجابات الخاطئة.
- استخدمت الباحثة برنامج (spss) لحساب التكرارات والنسب المئوية ، ومعامل ألفا، وتم استخدام T test للتعرف على الفروق بين افراد العينة طبقا لمتغير النوع، والمشاركة السياسية، والمشاركة الطلابية، والاقامة، والفرقة.

- **معايير الحكم على مستوى الثقافة القانونية**:

استندت الباحثة في الحكم على مستوى الثقافة القانونية لدى طلاب الجامعات على معايير إحصائية نوضحها فيما يلي:

- يكون مستوى الثقافة القانونية منخفض جدا اذا تراوحت النسبة المئوية من ٢٥٪ فما أقل.
- يكون مستوى الثقافة القانونية منخفض اذا تراوحت النسبة المئوية من ٢٥٪ إلى ٥٠٪.
- يكون مستوى الثقافة القانونية متوسطا اذا تراوحت النسبة المئوية من ٥٠٪ إلى ٧٥٪.
- يكون مستوى الثقافة القانونية مرتفعا اذا تراوحت النسبة المئوية من ٧٥٪ إلى ١٠٠٪.

- **عينة الدراسة**:

إشتملت عينة الدراسة على (٥٠٥) طالب وطالبة من طلاب بعض الجامعات المصرية، كان اجمالي عدد الذكور (٣٧٤) طالبا بنسبة (٧٤,١٪)، بينما كان إجمالي عدد الاناث (١٣١) طالبة بنسبة (٢٥,٩٪)، ينتمي منهم (٣٢٥) طالب وطالبة للكليات النظرية بنسبة (٦٤,٤٪)، بينما ينتمي (١٨٠) طالب وطالبة للكليات العملية بنسبة (٣٥,٦٪)، وكان عدد المشاركين سياسيا (١٢٥) طالب وطالبة بنسبة (٢٤,٨٪)، في حين كان عدد الغير مشاركين سياسيا (٣٨٠) طالب وطالبة بنسبة (٧٥,٢٪)، وكان عدد طلاب الفرقة النهائية (٣٠١) طالب وطالبة، بنسبة (٥٩,٦٪)، وعدد طلاب الفرقة قبل النهائية (٢٠٤) طالب وطالبة، بنسبة (٤٠,٤٪)، بينما كان عدد المشاركين في الانشطة الطلابية (١٥٥) طالب وطالبة بنسبة (٣٠,٧٪)، وغير المشاركين في الانشطة الطلابية (٣٥٠) طالب وطالبة بنسبة (٦٩,٣٪)، وكان عدد المنتمين للريف(٢١٣) طالب وطالبة، بنسبة (٤٢,٢٪)، وعدد المنتمين للحضر(٢٩٢) طالب وطالبة، بنسبة (٥٧,٨٪)، ويوضح هذه الاعداد والنسب الجدول رقم (٢):

جدول (٢) : خصائص العينة

المتغير	فئات المتغير	العدد	النسبة المئوية	الإجمالي
الكلية	نظرية	٣٢٥	٦٤,٤ ٪	٥٠٥
	عملية	١٨٠	٣٥,٦ ٪	
الفرقة	قبل النهائية	٣٠١	٥٩,٦ ٪	
	النهائية	٢٠٤	٤٠,٤ ٪	
النوع	ذكور	٣٧٤	٧٤,١ ٪	
	إناث	١٣١	٢٥,٩ ٪	
الإقامة	ريف	٢١٣	٤٢,٢ ٪	
	حضر	٢٩٢	٥٧,٨ ٪	
المشاركة الطلابية	مشارك	١٥٥	٣٠,٧ ٪	
	غير مشارك	٣٥٠	٦٩,٣ ٪	
المشاركة السياسية	مشارك	١٢٥	٢٤,٨ ٪	
	غير مشارك	٣٨٠	٧٥,٢ ٪	

- **رابعا: نتائج الدراسة وتفسيرها** :

أسفر التحليل الاحصائي للبيانات والمعلومات التي تم الحصول عليها من تطبيق المقياس على أفراد العينة عن مجموعة من النتائج سوف يتم عرضها وفق الترتيب التالي:

- النتائج الخاصة بمستوى إلمام أفراد العينة بالتشريعات القانونية على المقياس بصورة كلية، وعلى كل محور من محاور الاستبيان.
- النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير الكلية (عملية – نظرية).
- النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير المشاركة الطلابية.
- النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير المشاركة السياسية.
- النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير الاقامة (ريف/حضر).
- النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير النوع (ذكر / أنثى).
- النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير الفرقة (نهائية /قبل النهائية).

- **اولا: النتائج الخاصة بمستوى إلمام أفراد العينة بالتشريعات القانونية على المقياس بصورة كلية، وعلى كل محور من محاور الاستبيان، يوضحها الجدول رقم (٣):**

جدول (٣) : الاستجابات على الاستبيان ككل وعلى كل محور

المحاور	عدد الاستجابات الصحيحة	النسبة المئوية	الترتيب	الدرجة
الدراسة والامتحانات	٢١٠١	٤٦,٢٢٪	٣	منخفض
التاديب	٣٣٤٦	٥٠,٩٦٪	١	متوسطة
رعاية الشباب	٣٠٥٩	٥٠,٤٨٪	٢	متوسطة
الاجمالى	٨٥٠٦	٤٩,٥٣٪	- -	منخفض

يتضح من الجدول رقم (٣) مايلي:

- انخفاض مستوى الثقافة القانونية لدى افراد العينة في كل محاور الاستبانة التي تناولتها الدراسة ، حيث بلغت النسبة المئوية لاستجابات أفراد العينة على الأداة مجملة (٤٩,٥٣٪)، وذلك مقارنة بالمعايير الإحصائية التي استندت عليها الدراسة ، نظرا لوقوع النسبة المئوية في الفترة من (٢٥٪- ٥٠٪). وهذا يتفق إلى حد ما مع نتائج دراسة كل من لبنى (لبنى مخلد، ٢٠١٣، ٢٢ــ٢٧)، وفاطمة وسهير (فاطمة، وسهير، ١٩٩٥) في أن الوعي المجتمعي بالقوانين مازال ضعيفا، وقد يرجع ذلك إلى عدم وجود مقررات ثقافية في بعض الكليات مثل كلية التربية تدعم الثقافة القانونية لدى طلابها، ويدعم ذلك دراسة (ثناء، ٢٠٠٦، ١٤٢) التي أكدت أن عدم وعي المعلم بأبعاد الثقافة القانونية يرجع إلى أن برامج إعداده فى الجامعة تكاد تخلو من موضوعات متعلقة بالثقافة القانونية، كذلك عدم تضمين الابعاد القانونية لعمل المعلم في الجانب الثقافي(سامح، وفتحي، ١٩٩٨، ٧٧)، وترى الدراسة الحالية ان ذلك قد يرجع إلى خلو دليل الطلاب من اية معلومات تتعلق بحقوق الطالب القانونية، بالاضافة الى ان وعي اعضاء هيئة التدريس بالقوانين المنظمة لعملهم دون المستوى (جمال، ومنال،٢٠٠٦، ١٢٨)، ومن ثم فهم لا يشجعون الطلاب على معرفة حقوقهم.

- جاء محور التأديب في الترتيب الاول بدرجة متوسطة حيث بلغت النسبة الاجمالية للاستجابات الصحيحة (٥٠,٩٧٪)، في حين جاء محور رعاية الشباب في الترتيب الثاني بنسبة(٥٠,٤٨٪) بينما جاء محور الدراسة والامتحانات في الترتيب الثالث والاخير حيث بلغت النسبة الاجمالية للاستجابات الصحيحة (٤٦,٢٣٪)،

ويوضح الشكل رقم (١) اجمالي نسب استجابات العينة على الاستبيان ككل وعلى كل محور من محاوره:

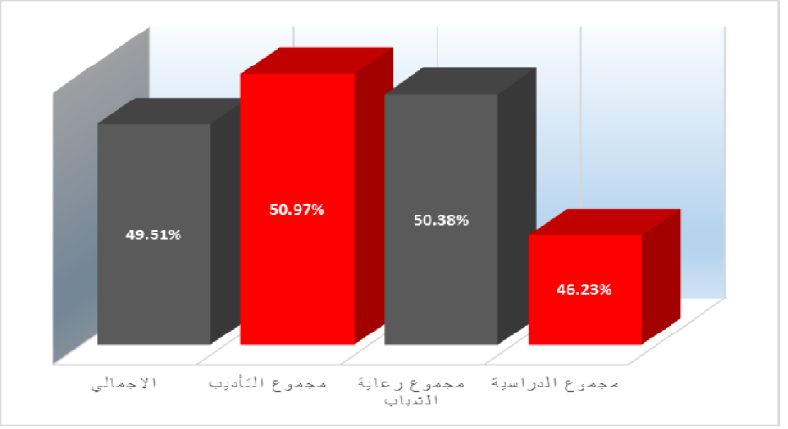

شكل رقم (١) : اجمالي نسب استجابات عينة الدراسة على الاستبيان ومحاوره

- **ثانيا: النتائج الخاصة بمستوى إلمام أفراد العينة بالتشريعات القانونية على محور الدراسة والامتحانات، يوضحها الجدول التالي رقم (٤):**

جدول رقم (٤) : يوضح النسب المئوية لاستجابات أفراد العينة الخاصة بمحور الدراسة والامتحانات

م	العبارات	عدد الإجابات الصحيحة	النسبة المئوية	لترتيب	الدرجة
١	يقيد الطالب بالكلية بناء علي طلب يقدمه قبل افتتاح الدراسة.	٤٢١	٨٣,٤٪	١	مرتفع
٢	لا يعتبر الطالب مقيدا بالكلية إلا بعد تسديد الرسوم المقررة.	٢١٧	٤٣٪	٥	ضعيف
٣	يحرم أي طالب من دخول الامتحان كل أو بعض إذا كانت مواظبته غير مرضية.	١٣٥	٢٦,٧٪	٨	ضعيف
٤	يحق لمجلس الكلية وقف قيد الطالب لمدة ثلاث سنوات.	٢١٤	٤٢,٤٪	٦	ضعيف
٥	يجوز قبول الطلاب الحاصلين علي درجة جامعية في أي قسم أو شعبة غير المتخرج منها.	٢١٢	٤٢٪	٧	ضعيف
٦	يشترط لحصول الطالب علي مرتبة الشرف ألا يكون قد رسب في أي مادة تقدم لها.	٢٣٤	٤٦,٣٪	٤	ضعيف
٧	لا يجوز تحويل الطالب المنتسب الى طالب منتظم بالكلية.	٢٣٩	٤٧,٣٪	٣	ضعيف
٨	يحق لأي طالب تقديم طلب تحويله إلي كلية أخري بعد مرور شهر من بداية الدراسة.	١٣٢	٢٦,١٪	٩	ضعيف
٩	يجوز لأي طالب من خارج الكلية حضور محاضرات بعض المقررات.	٢٩٧	٥٨,٨٪	٢	متوسط

يتضح من الجدول رقم (٤) مايلي:

- أن العبارة الاولى والمتمثلة في يقيد الطالب بالكلية بناء على طلب يقدمه قبل افتتاح الدراسة حصلت على أعلى عدد من الاستجابات الصحيحة بنسبة (٨٣,٤٪)، وقد يرجع ذلك لأن طلاب الثانوية العامة يؤدون ذلك ضمن اجراءات التحاقهم بالكليات، حيث يأخذ الطلاب بطاقات ترشيحهم ويذهبون بها مباشرة لكلياتهم.
- بينما جاءت العبارة الثامنة والمتمثلة في حق أي طالب تقديم طلب تحويل إلى كلية أخرى قبل افتتاح الدراسة في الكلية التي يرغب التحويل إليها في الترتيب التاسع والاخير بنسبة (٢٦,١٪)، وقد يرجع السبب في هذا إلى ان نسبة قليلة جدا من الطلاب هم من يقدمون طلبات للتحويل، وباقي الطلاب لا يعرفون ذلك.

- **ثانيا: النتائج الخاصة بمستوى إلمام أفراد العينة بالتشريعات القانونية على محور التأديب والتي يوضحها الجدول التالي رقم (٥):**

جدول (٥) : يوضح النسب المئوية لاستجابات أفراد العينة الخاصة بمحور التأديب

م	العبارات	عدد الإجابات الصحيحة	النسبة المئوية	الترتيب	الدرجة
١	يعاقب كل طالب عطل أوحرض علي تعطيل الدراسة.	٥٠١	٩٩,٢٪	١	مرتفعة
٢	الامتناع المدبر عن حضور المحاضرات من قبل الطلاب يعد مخالفة تأديبية.	٣٥٣	٦٩,٩٪	٤	متوسطة
٣	يحق للاساتذة والاساتذة المساعدين حرمان الطالب من حضور دروس أحد المقررات لمدة تتجاوز الشهر.	٣٨٥	٧٦,٢٪	٢	مرتفعة
٤	توزيع نشرات بالكلية دون ترخيص يوقع صاحبها تحت طائلة القانون.	٣٦٦	٧٢,٥٪	٣	متوسطة
٥	إصدار جرائد حائط بالكلية دون ترخيص سابق يعرض صاحبها للمساءلة القانونية.	٣٠٥	٦٠,٤٪	٧	متوسطة
٦	يجوز للطالب الإعتصام داخل المباني الجامعية.	٣٣٨	٦٦,٩٪	٥	متوسطة
٧	يجوز للطالب المشاركة في اي المظاهرات غير المخالفة للنظام العام.	٨٤	١٦,٦٪	١٢	ضعيفة جدا
٨	من حق مراقب لجنة الإمتحان إن يخرج أي طالب يرتكب غشا أو شروعا فيه.	١٥٦	٣٠,٩٪	٩	ضعيفة
٩	لا يجوز حرمان الطالب من الامتحان في مقرر أو اكثر الا بعد التحقيق معه	١٤٢	٢٨,١٪	١١	ضعيفة
١٠	من حق عميد الكلية فصل الطالب عاما دراسيا.	١٥٠	٢٩,٧٪	١٠	ضعيفة
١١	لا يحق لرئيس الجامعة فصل الطالب نهائيا من الجامعة.	٤٢	٨,٣٪	١٣	ضعيفة جدا
١٢	يجوز للطالب التظلم من قرار مجلس التأديب خلال شهر من تاريخ ابلاغه بالقرار.	٢١٥	٤٢,٦٪	٨	ضعيفة
١٣	يحق لعميد الكلية وقف عضو اتحاد الطلاب من ممارسة النشاط فصل دراسي كامل.	٣٠٩	٦١,٢٪	٦	متوسطة

يتضح من الجدول رقم (٥) مايلي:

- أعلى عبارات هذا المحور هي العبارة الاولى المتمثلة في معاقبة كل طالب عطل او حرض على تعطيل الدراسة حيث جاءت بنسبة (٩٩,٢٪)، وقد يرجع ذلك إلى انها من المعلومات العامة والشائعة والمتداولة خاصة في الظروف التي تمر بها البلاد حاليا من احداث سياسية حيث تم رصد ٢٣٥ احتجاجا (امتناع عن العمل لايرقى إلى الاضراب المنظم) خلال الفترة من يناير وحتى

ديسمبر ٢٠١١ (مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، ٢٠١٢، ١٣) ومن ثم تناولتها وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، وبالتالي يعرفها طلاب الجامعات.

- اقل العبارات في هذا المحور هي العبارة الحادية عشر والمتمثلة في لا يحق لرئيس الجامعة فصل الطالب نهائيا من الجامعة حيث جاءت بنسبة (٨,٣٪) وقد يرجع ذلك إلى اعتقاد خاطيء لدى الطلاب بأن رئيس الجامعة هو أعلى منصب اداري في الجامعة ومن ثم يحق له فصل الطالب نهائيا.

- **ثالثا: النتائج الخاصة بمستوى إلمام أفراد العينة بالتشريعات القانونية على محور رعاية الشباب والتي يوضحها الجدول التالي رقم (٦):**

جدول (٦) : النسب المئوية لاستجابات أفراد العينة الخاصة بمحور رعاية الشباب

م	العبارات	عدد الإجابات الصحيحة	النسبة المئوية	الترتيب	الدرجة
١	تسديد الرسوم الدراسية شرط ضروري لترشيح الطالب للاتحادات الطلابية.	٢٩٠	٥٧,٤٪	٣	متوسطة
٢	يختص مجلس اتحاد الطلاب باقرار الموازنة السنوية للمجلس ولجانه.	٢٨٦	٥٦,٦٪	٤	متوسطة
٣	يجوز عقد جلسات مجلس اتحاد الطلاب بدون حضور امين الاتحاد.	١٩٦	٣٨,٨٪	١٠	ضعيفة
٤	يشكل مجلس اتحاد الطلاب سنويا برياسة عميد الكلية أو من ينوب عنه.	٢٨٤	٥٦,٢٪	٥	متوسطة
٥	يجوز إنشاء أسر طلابية على اساس حزبي.	٢٦٥	٥٢,٥٪	٧	متوسطة
٦	يجوز إقامة نشاط داخل الجامعة برعاية أحد الأحزاب السياسية.	٢٥٧	٥٠,٩٪	٨	متوسطة
٧	يحق لعميد الكلية إيقاف أي قرار عن مجلس الاتحاد إذا كان مخالفا للتقاليد الجامعية .	٨٣	١٦,٤٪	١٢	ضعيفة جدا
٨	يعين عميد الكلية أحد المحاسبين لمراجعة الحساب الختامي لاتحاد الطلاب .	٢٨٣	٥٦٪	٦	متوسطة
٩	يختص مجلس اتحاد الطلاب باعتماد برامج عمل لجان مجلس الاتحاد المختلفة ومتابعة تنفيذها .	١٠٤	٢٠,٦٪	١١	ضعيفة جدا
١٠	يختص عميد الكلية بتحضير جدول الاعمال والدعوة لانعقاد مجلس الاتحاد .	٣٨٢	٧٥,٦٪	٢	مرتفعة
١١	يتم انتخاب مجالس الاتحادات في موعد غايته شهر نوفمبر .	٤٠٥	٨٠,٢٪	١	مرتفعة
١٢	يحق لعميد الكلية تعيين مجلسا لادارة شئون الاتحاد من الطلاب المتفوقين في الدراسة اذا تعذر تكوين المجلس بالانتخاب .	٢١٨	٤٣,٢٪	٩	ضعيفة

يتضح من الجدول رقم (٦) مايلي:

- جاءت العبارة الحادية عشر في الترتيب الاول والمتمثلة في يتم انتخاب مجالس الاتحادات في موعد غايته شهر نوفمبر بنسبة (٨٠,٢٪)، وقد يرجع ذلك إلى ان هذه الانتخابات تتم بصورة دورية كل عام ويتقدم لها العديد من الطلاب، ويتم عمل دعاية لها داخل الكليات مما يجعل الطلاب على معرفة بموعد تنفيذها.
- جاءت العبارة السابعة في الترتيب الثاني عشر والاخير والمتمثلة في حق عميد الكلية إيقاف أي قرار عن مجلس الاتحاد إذا كان مخالفا للتقاليد الجامعية بنسبة (١٦,٤٪)، وقد يرجع ذلك إلى ان طلاب الاتحاد هم فقط من

يعرفون ذلك وهم قلة ، اما الطلاب العاديين فهم غير متابعين أو مهتمين بذلك.

- **رابعا: النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير الكلية (عملية – نظرية) يوضحها الجدول رقم (٧):**

جدول (٧) : اختبارات لمقارنة متوسطات استجابات أفراد العينة تبعاً لمتغير الكلية

م	المتغير المحور	نظرية		عملية		قيمة ت	الدلالة عند ٠,٠٥
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
١	دراسية	٤,٠٣٦٩	١,٢٠٨٩٦	٤,٣٨٣٣	١,١٢٥٠١	٣,١٦	دال
٢	رعاية الشباب	٥,٨٣٣٨	١,٩٨٢٢	٦,٤٢٧٨	١,٧٣٦٩٨	٣,٣٦٧	دال
٣	التأديب	٦,٤٩٢٣	١,٧٢٢٤٣	٦,٨٦٦٧	١,٦٩٩١٦	٢,٣٥١	دال
	الإجمالي	١٦,٣٦٣١	٤,٨١٣٥٥	١٧,٦٧٧٨	٤,٤٣٧٨٥	٣,٠٢١	دال

نستنتج من الجدول السابق رقم (٧) مايلي:

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية وفقاً لمتغير الكليات (النظرية/العملية)، حيث بلغت قيمة "ت" الإجمالية (٣,٠٢١) وهي دالة إحصائيا عند مستوى (٠٥.)، فكانت استجابات طلاب الكليات العملية أعلى من استجابات طلاب الكليات النظرية على محاور الاستبيان مجملة، حيث كان المتوسط حسابي (١٧,٦٧) ، والانحراف معياري(٤,٤٣) للكليات العملية، أما الكليات النظرية فكانت بمتوسط حسابي (١٦,٣٦)، وانحراف معياري (٤,٨١)، وقد يرجع السبب في هذا إلى ان طبيعة الدراسة في الكليات العملية تتطلب انتظام حضور الطلاب وتواجدهم في الكليات بشكل كبير مما يساعد في نقل خبراتهم لبعض، والاضطلاع على اللوائح المنظمة لعمل الكليات، على عكس طلاب الكليات النظرية فطبيعة الدراسة النظرية تجعلهم لايتواجدون بشكل دائم ومنتظم، ومن ثم لا يهتمون بالاضطلاع على هذه اللوائح.
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد الدراسة والامتحانات؛ وفقاً لمتغير الكلية (عملية/نظرية) لصالح طلاب الكليات العملية، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٣,١٦٠)، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد رعاية الشباب؛ وفقاً لمتغير الكلية (عملية/نظرية) لصالح طلاب الكليات العملية، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٣,٣٦٧)، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد التأديب؛ وفقاً لمتغير الكلية (عملية/نظرية) لصالح الكليات العملية، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٢,٣٥١)، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.)

ويوضح الشكل رقم (٢) هذه الفروق:

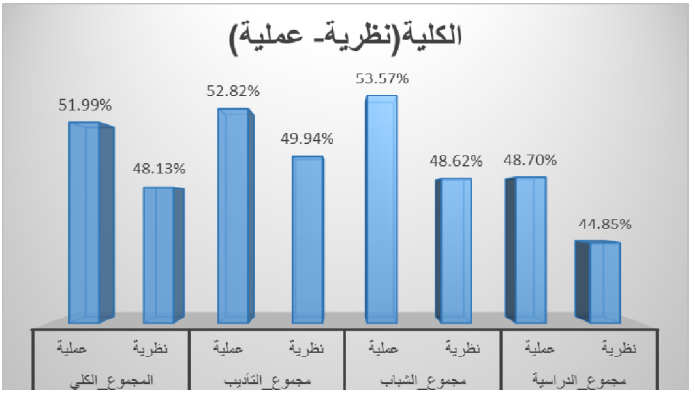

شكل (٢) : يوضح الفروق الاحصائية بين نسب استجابات الطلاب وفق متغير الكليات (نظرية/عملية)

- **خامسا: النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير المشاركة الطلابية يوضحها الجدول رقم(٨):**

جدول (٨) : اختبارات لمقارنة متوسطات استجابات افراد العينة تبعاً لمتغير المشاركة الطلابية

م	المتغير المحور	مشارك		غير مشارك		قيمة ت	الدلالة عند ٠,٠٥
		المتوسط الحسابى	الانحراف المعيارى	المتوسط الحسابى	الانحراف المعيارى		
١	دراسية	٤,٨٠٦٥	١,٣١٤٧٤	٣,٨٧٤٣	١,٠٠٧٨	٧,٨٦٣	دال
٢	رعاية الشباب	٧,١٤١٩	١,٦٤١٣٤	٥,٥٦	١,٨٣١١٥	٩,٢٣٦	دال
٣	التأديب	٧,٥٦١٣	١,٦٧١٣٢	٦,٢١١٤	١,٥٧٧٣٨	٨,٧٠٨	دال
	الإجمالى	١٩,٥٠٩٧	٤,٥٣٤٦٧	١٥,٦٤٥٧	٤,٣٠٣٠٢	٨,٩٧	دال

يتضح من الجدول رقم (٨) مايلي:

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية وفقا لمتغير المشاركة الطلابية، حيث بلغت قيمة "ت" الإجمالية (٨,٩٧) وهي دالة إحصائيا عند مستوى (٠٥.)، وأن مستوى الثقافة القانونية لدى أفراد العينة وفق متغير المشاركة الطلابية في كل جوانب الاستبانة التي تناولتها الدراسة كان لصالح الطلاب المشاركين في الانشطة الطلابية، حيث إن متوسط درجات أفراد العينة المشاركين في الانشطة الطلابية على الأداة مجملة كانت (١٩,٥٠)، وانحراف معياري (٤,٥٣)، في حين كان متوسط درجات أفراد العينة الغير المشاركين في الانشطة الطلابية على الأداة مجملة كان (١٥,٦٤)، وانحراف معياري(٤,٣٠)، ، وقد يرجع ذلك لان المشاركة في الانشطة الطلابية، واتحادات الطلاب تجعل الطالب يتعامل مع القوانين واللوائح المنظمة لاتحاد الطلاب عند ترشحهم لها، ومن ثم يكون اكثر دراية ومعرفة بهذه اللوائح عن غيره من غير المشاركين.
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد الدراسة والامتحانات؛ وفقا لمتغير

المشاركة الطلابية، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٧,٨٦) لصالح المشاركين، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد رعاية الشباب؛ وفقا لمتغير المشاركة الطلابية، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٩,٢٣) لصالح المشاركين، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد التأديب؛ وفقا لمتغير المشاركة الطلابية، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٨,٧٠) لصالح المشاركين، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).

ويوضح الشكل رقم (٣) هذه الفروق:

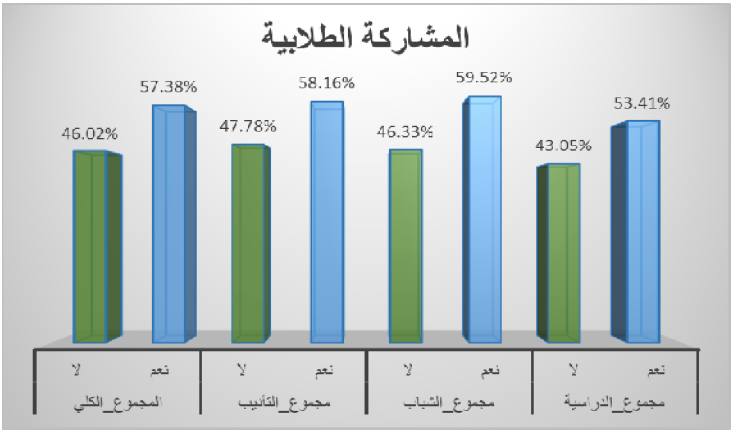

شكل (٣) : يوضح الفروق الاحصائية بين نسب استجابات الطلاب وفق متغير المشاركة الطلابية

- **سادسا: النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير المشاركة السياسية يوضحها الجدول رقم (٩) :**

جدول (٩) : اختبارات لمقارنة متوسطات استجابات أفراد العينة تبعاً لمتغير المشاركة السياسية

م	المتغير المحور	مشارك		غير مشارك		قيمة ت	الدلالة عند ٠,٠٥
		المتوسط الحسابى	الانحراف المعيارى	المتوسط الحسابى	الانحراف المعيارى		
١	دراسية	٥,٣٠٤	١,٠١٧٧٨	٣,٧٨٤٢	٠,٩٨٥٧٩	١٤,٨٣٢	دال
٢	رعاية الشباب	٧,٨	١,١٩٨١٢	٥,٤٦٨٤	١,٧٥٢٩٦	١٦,٦٦٧	دال
٣	التأديب	٨,٢	١,٢٥٠٨١	٦,١٠٧٩	١,٥٣١١٩	١٥,٣٠٥	دال
	الإجمالى	٢١,٣٠٤	٣,٣١٢٣	١٥,٣٦٠٥	٤,١٥٧٠٨	١٦,٢٨٢	دال

يتضح من الجدول رقم (٩) مايلي:

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية وفقا لمتغير المشاركة السياسية حيث بلغت قيمة ت الإجمالية (١٦,٢٨) وهي دالة إحصائيا عند مستوى (٠٥.)، ومن ثم كان

مستوى الثقافة القانونية لدى أفراد العينة وفق متغير المشاركة السياسية في كل جوانب الاستبانة التي تناولتها الدراسة لصالح الطلاب المشاركين سياسيا، حيث أن متوسط درجات أفراد العينة المشاركين سياسيا على الأداة مجملة كانت (٢١,٣٠)، وانحراف معياري(٣,٣١)، في حين كان متوسط درجات أفراد العينة الغير المشاركين سياسيا على الأداة مجملة كانت (١٥,٣٦)، وانحراف معياري (٤,١٥)، وقد يرجع السبب في ذلك الى ان القرار السياسي له اثر قانوني، وان جميع القرارات السياسية تخضع للقضاء ولا تخالف الدساتير(قتيبة، ٢٠٠٨، ٥٨) كما ان المشاركة السياسية للطالب تتطلب منه معرفة حقوقه وواجباته في ممارسة الانشطة السياسية والمدنية مثل الاحتجاج والتصويت، وغيرها من الانشطة التي تعتمد على الطبيعة القانونية لهذه الممارسات (Riley,2010,345-363)، ومن ثم يجب ان يعرف القوانين المنظمة لهذه الحقوق .

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد الدراسة والامتحانات؛ وفقا لمتغير المشاركة السياسية لصالح المشاركين، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (١٤,٨٣)، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد رعاية الشباب؛ وفقا لمتغير المشاركة السياسية لصالح المشاركين، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (١٦,٦٦)، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد التأديب؛ وفقا لمتغير المشاركة السياسية لصالح المشاركين، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (١٥,٣٠)، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).

ويوضح الشكل رقم (٤) هذه الفروق:

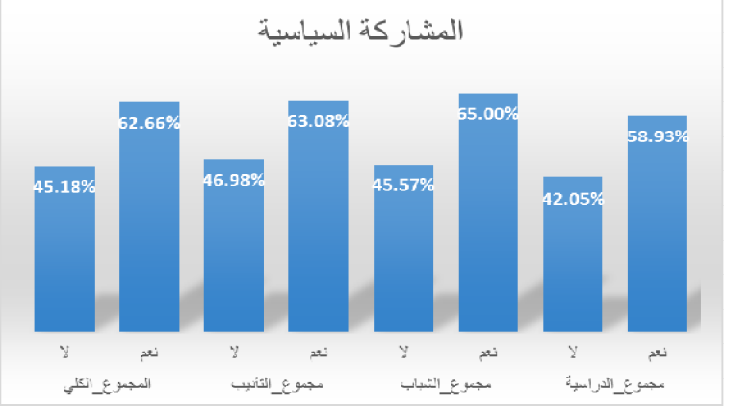

شكل رقم (٤) : يوضح الفروق الاحصائية بين نسب استجابات الطلاب وفق متغير المشاركة السياسية

وجد الباحثون علاقة بين المشاركة الطلابية ونمو الوعي السياسي لدى الطلاب حيث أكدت دراسة صفاء محمد(صفاء،٢٠٠٥) على أن هناك علاقة بين ممارسة الطلاب للأنشطة الطلابية ونمو الوعي السياسي لديهم، حيث إنه من خلال اختلاط الطلاب مع بعضهم البعض وتفاعلهم من خلال لجان الأنشطة المتنوعة يكتسبون معارف ومعلومات تسهم بدورها في تنمية وعيهم، كما أن ممارستهم للعديد من الأنشطة السياسية المباشرة مثل : الترشيح للاتحادات الطلابية ، والتصويت في انتخابات اتحاد الطلاب ، والانتخابات العامة، والانضمام لأحد الأحزاب وغيرها، وغير المباشرة مثل: المشاركة في مشروعات خدمة البيئة، والكتابة في مجلات الحائط، والمشاركة في جمع تبرعات لصالح بعض القضايا،، وحضور مناقشة بعض القضايا السياسية من خلال الندوات، والاشتراك بمعسكرات التثقيف السياسي، كل هذا يسهم بدوره في تنمية الوعي السياسي لدى الطلاب. وبالتالي فإن المشاركة في الاتحادات الطلابية تلعب دورا هاما وفعالا في تسهيل المشاركة السياسية ومن ثم تظهر علاقة تبادلية بين المشاركة الطلابية والمشاركة السياسية (Rachel, 2014, 5)

- **سابعا: النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير الاقامة (ريف/حضر) يوضحها الجدول رقم (١٠):**

جدول (١٠) : اختبارت لمقارنة متوسطات استجابات افراد العينة تبعاً لمتغير الإقامة

م	المتغير المحور	ريف		حضر		قيمة ت	الدلالة عند ٠,٠٥
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
١	دراسية والامتحانات	٤,١٩٧٢	١,٢٩٥٣٤	٤,١٣٣٦	١,١٠٨٨٤	٠,٥٧٩	غير دال
٢	رعاية الشباب	٦,٠٩٣٩	١,٩٥٢٤١	٦,٠١٠٣	١,٨٩٤٩٨	٠,٤٨٣	غير دال
٣	التأديب	٦,٧٠٤٢	١,٨٥٦١	٦,٥٦٨٥	١,٦١٧٨	٠,٨٥٦	غير دال
	الإجمالي	١٦,٩٩٥٣	٤,٩٩١٩٧	١٦,٧١٢٣	٤,٥١٧٩٤	٠,٦٥٥	غير دال

يتضح من الجدول رقم (١٠) مايلي:

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية وفقاً لمتغير الاقامة حيث بلغت قيمة"ت الإجمالية (٠,٦٦٥) وهي غير دالة إحصائيا عند مستوى (٠,٠٥)، حيث إن متوسط درجات طلاب الريف على الأداة مجملة كان (١٦,٩٩)، وانحراف معياري(٤,٩٩)، في حين كان متوسط درجات أفراد العينة من الحضر على الأداة مجملة (١٦,٧١)، وانحراف معياري(٤,٥١)، وقد يرجع ذلك لان انخفاض الثقافة القانونية ظاهرة عامة لدى أفراد المجتمع بشكل عام (الاسرة، الاقران، ...)، كما انه يتم اعدادهم في جميع مراحل التعليم الجامعي وقبل الجامعي من خلال تقديم نفس المناهج والمقررات، وهي غالبا لا تحتوي على مقررات تثقيفية قانونية.
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد الدراسة والامتحانات؛ وفقا لمتغير الاقامة، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٠,٥٧٩)، وهي غير دالة احصائيا عند مستوى(٠,٠٥).

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد رعاية الشباب؛ وفقا لمتغير الاقامة، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٤٨٣.)، وهي غير دالة احصائيا عند مستوى (٠٥.).
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد التأديب؛ وفقا لمتغير الاقامة، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٨٥٦.)، وهي غير دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).

- **ثامنا: النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير النوع (ذكر / أنثى) يوضحهاالجدول رقم (١١):**

جدول (١١) : اختبارت لمقارنة متوسطات استجابات أفراد العينة تبعاً لمتغير النوع

م	المتغير / المحور	ذكور		إناث		قيمة ت	الدلالة عند ٠,٠٥
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
١	دراسية	٤,٣٣٩٦	١,١٦٦٨٧	٣,٦٤٨٩	١,١٠٨٨٧	٥,٩٠٥	دال
٢	رعاية الشباب	٦,٣٥٢٩	١,٨٣٨٩٧	٥,١٦٧٩	١,٨٧٣٥١	٦,٣١٦	دال
٣	التأديب	٦,٨٣١٦	١,٦٧٤٩١	٦,٠٣٨٢	١,٧٢٤٩٥	٤,٦٣	دال
	الإجمالي	١٧,٥٢٤١	٤,٥٦٦٨٤	١٤,٨٥٥	٤,٦٠٩٥٦	٥,٧٤٣	دال

يتضح من الجدول رقم (١١) مايلي:

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية وفقا لمتغير النوع حيث بلغت قيمة "ت" الإجمالية (٥,٧٤) وهي دالة إحصائيا عند مستوى (٠٥.). وأن مستوى الثقافة القانونية لدى أفراد العينة وفق متغير النوع في كل جوانب الاستبانة التي تناولتها الدراسة كان لصالح الذكور، حيث إن متوسط درجات أفراد العينة الذكور على الأداة مجملة كانت (١٧,٥٢)، وانحراف معياري(٤,٥٦)، في حين كان متوسط درجات أفراد العينة من الاناث على الأداة مجملة كانت (١٤,٨٥)، وانحراف معياري(٤,٦٠)، وقد يرجع ذلك إلى طبيعة المرأة وما يحيط بها من عادات وتقاليد تجعل المطالبة بمعرفة حقوقها عيبا، حتى لو كانت تطلب به حقا او تدفع به ظلما، بجانب انشغالها بتأمين احتياجات الاسرة الاساسية مما يؤدي الى الجهل بالقوانين(لبنى، ٢٠١٣، ١٠)، كما ان المرأة تفضل عدم المشاركة السياسية والتي ترتبط بشكل مباشر بمعرفة القوانين.
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد الدراسة والامتحانات؛ وفقا لمتغير النوع لصالح الذكور، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (5.90)، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد رعاية الشباب؛ وفقا لمتغير النوع لصالح الذكور، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (6.31)، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجاتٍ أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد التأديب؛ وفقا لمتغير النوع لصالح الذكور، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (4.63)، وهي دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).

ويوضح الشكل رقم (٥) هذه الفروق:

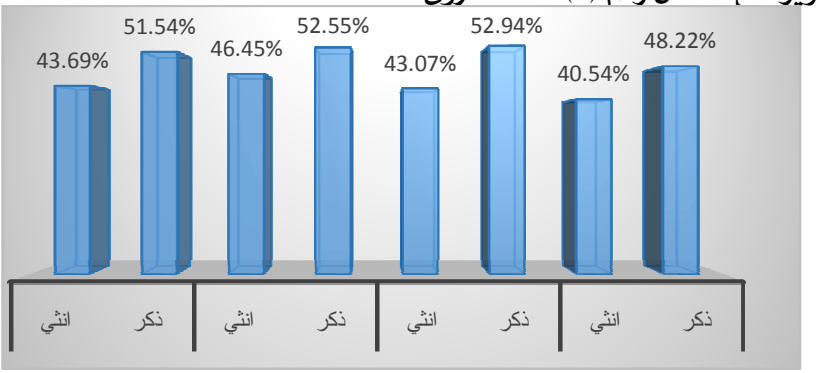

شكل رقم (٥) : يوضح الفروق الاحصائية بين نسب استجابات الطلاب وفق متغير النوع

- **تاسعا: النتائج الخاصة بوجود فروق بين متوسطات درجات أفراد العينة في مستوى الإلمام بالتشريعات القانونية وفق متغير الفرقة (نهائية /قبل النهائية) يوضحها الجدول رقم (١٢):**

جدول (١٢) : اختبارت لمقارنة متوسطات استجابات أفراد العينة تبعاً لمتغير الفرقة

م	المتغير المحور	قبل النهائية		النهائية		قيمة ت	الدلالة عند ٠,٠٥
		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
١	دراسية	٤,١٦٩٤	١,١٣٤٨٤	٤,١٤٧١	١,٢٧٠٣٣	٠,٢٠٣	غير دال
٢	رعاية الشباب	٦,٠٣٣٢	١,٨٧٧٦٥	٦,٠٦٣٧	١,٩٨٠٤١	٠,١٧٥	غير دال
٣	التأديب	٦,٦٠١٣	١,٧١٢٨٥	٦,٦٦١٨	١,٧٣٨٦٧	٠,٣٨٧	غير دال
	الإجمالي	١٦,٨٠٤	٤,٦١٠٦٥	١٦,٨٧٢٥	٤,٨٩٠٢٧	٠,١٦	غير دال

يتضح من الجدول رقم (١٢) مايلي:

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية وفقاً لمتغير الفرقة حيث بلغت قيمة "ت" الإجمالية (١٦.) وهي غير دالة إحصائيا عند مستوى (٠٥.) حيث إن متوسط درجات طلاب الفرقة القبل نهائية على الأداة مجملة كان (١٦,٨٠)، وانحراف معياري(٤,٦١)، في حين كان متوسط درجات طلاب الفرقة النهائية على الأداة مجملة (١٦,٨٧)، وانحراف معياري(٤,٨٩)، وقد يرجع ذلك لان مصادر دعم الثقافة القانونية في الجامعات هي المقررات الثقافية التي تقدم على مدى مراحل سنوات الدراسة، ولكنها تكاد تخلو من الثقافة القانونية .
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينةٍ حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد الدراسة والامتحانات؛ وفقا لمتغير الفرقة، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٢٠٣.)، وهي غير دالة احصائيا عند مستوى(٠٥.).

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد رعاية الشباب؛ وفقا لمتغير الفرقة، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (١٧٥.)، وهي غير دالة احصائيا عند مستوى (٠٥.).
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات أفراد العينة حول مستوى الثقافة القانونية الخاصة ببعد التأديب؛ وفقا لمتغير الفرقة، حيث بلغت قيمة "ت" للفرق بينهما (٣٨٧.)، وهي غير دالة احصائيا عند مستوى (٠٥.).

- **ملامح تصور مقترح** :

في ضوء التحليلات النظرية وما توصلت اليه الدراسة من نتائج تقترح الباحثة تصورا مقترحا يمكن من خلاله رفع الثقافة القانونية لطلاب الجامعات، يشمل هذا التصور مسلمات ومنطلقات، وأهداف وغايات، ومحتوى وخبرات، واساليب واجراءات وامكانات ومتطلبات.

- **المسلمات والمنطلقات** :

ينطلق التصور المقترح من عدة مسلمات:

- أهمية الاشياء تنبع من الحاجة إليها.
- الثقافة مرتكز رئيسي لتقدم المجتمعات.
- نشر الثقافة بشكل عام والثقافة القانونية بشكل خاص بات ضرورة حتمية.
- الثقافة القانونية قيمة مضادة للهمجية.
- ما ضاع حق وراءه مطالب.
- ضرورة تنمية الثقافة القانونية لطلاب الجامعات.
- شباب الجامعات يمثل جزء كبير ومهم من قلب المجتمع النابض.
- الثقافة القانونية ترتبط بجوانب مجتمعية وسياسية وثقافية وإقتصادية.
- لائحة الكلية هي الاطار التنظيمي الذي يحدد ما هو مسموح وما هو غير مسموح.
- أهمية الثقافة القانونية في تفعيل القانون والممارسات القانونية المختلفة.
- تعد الجامعة إحدى أهم المؤسسات التي تنمي الثقافة لدي الشباب (سياسيا . اجتماعيا . قانونيا . صحيا .....)

- **الأهداف والغايات**:

يهدف التصور المقترح إلي تحقيق غاية أساسية هي تنمية الثقافة القانونية لدى طلاب الجامعة، ولتحقيق هذه الغاية يلزم تحقيق الاهداف التالية:

- تسليط الضوء على أهمية نشر الثقافة القانونية بين طلاب الجامعة.
- تبصير طلاب الجامعة بأهمية معرفة حقوقهم القانونية.
- التأكيد على الحريات الشخصية بما لايضر بالمجتمع.
- اكساب الطلاب اتجاهات ايجابية نحو إلمامهم بالثقافة القانونية.
- تفعيل دور الجامعة في تنمية الثقافة القانونية.
- إلمام طلاب الجامعات بحقوقهم، وواجباتهم.

- انتقاء بعض المقررات الثقافية التي تدعم المجالات الثقافية(الصحية ـ القانونية. .....).
- تنمية مهارات وقدرات طلاب الجامعة للتعامل مع المشكلات القانونية التي قد تواجههم داخل الجامعة.
- عدم إهدار حقوق الطلاب.
- ضرورة تكوين رأي عام حول الاهتمام بالثقافة القانونية.
- تحويل الطالب الجامعي من متعلم الى مثقف.

• **المحتوى والخبرات**:

يعتمد تحديد المحتوى الذي يتضمنه التصور المقترح على المعايير التالية:

- نشر الثقافة القانونية بين طلاب الجامعة.
- تحقيق أهداف وغايات التصور المقترح.
- المرونة التي تسمح بادخال تغيرات بما يتلائم مع حاجات الافراد وحاجات المجتمع.

ومن ابرز محتويات هذا التصور ثلاثة محاور أساسية هي الدراسة والامتحانات، ورعاية الشباب، والتأديب، ويمكن عرض ذلك في النقاط التالية:

- يقيد الطالب بالكلية بناء علي طلب يقدمه قبل افتتاح الدراسة ولا يجوز القيد بعد ذلك إلا بترخيص من مجلس الكلية في حدود القواعد التي يقررها مجلس الجامعة(مادة ٦٣).
- لا يعتبر الطالب مقيدا بالكلية إلا بعد تسديد الرسوم المقررة(مادة ٦٤).
- يحرم أي طالب من دخول الإمتحان كل أو بعض إذا كانت مواظبته غير مرضية يعتبر الطالب راسبا في المقررات التي حرم من التقدم للامتحان به (مادة ٦٩)..
- يحق لمجلس الكلية وقف قيد الطالب لمدة سنتين إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام في الدراسة وفي حالة الضرورة يجوز لمجلس الجامعة زيادة مدة وقف القيد(مادة ٦٩).
- يجوز قبول الطلاب الحاصلين على درجة الليسانس أو البكالوريوس أو ما يعادلها بأقسام الليسانس أو البكالوريوس في كليات أو معاهد أخرى أو في أقسام أو شعب أخرى في ذات الكلية أو المعهد وفقا للشروط التي تنص عليها اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد(مادة ٧٧)
- يمنح الطالب مرتبة الشرف إذا كان تقديره النهائي ممتاز أو جيد جداً وعلى ألا يقل تقديره العام في أية فرقة من فرق الدراسة عدا الفرقة الإعدادية عن جيد جدا ويشترط لحصول الطالب على مرتبة الشرف إلا يكون قد رسب في أي امتحان تقدم له وأية فرقة عد الفرقة الإعدادية(مادة ٨٥(٨))
- يجوز تحويل الطالب المنتسب إلي طالب منتظم بالكلية(مادة ٩٠).
- على طالب التحويل تقديم طلبه قبل افتتاح الدراسة في الكلية التي يرغب التحويل إليها، ويجوز لمجلس الكلية عند الضرورة القصوى قبول التحويل بعد هذا التاريخ (مادة ٨٦ (٩)- ٢-).

- يجوز لعميد الكلية التصريح لبعض الطلاب من خارج الكلية حضور بعض المحاضرات(مادة١٠٨).
- تسديد الرسوم الدراسية شرط ضروري لترشيح الطالب للاتحادات الطلابية(مادة ٣١٩).
- يجوز عقد جلسات مجلس اتحاد الطلاب بدون حضور امين الاتحاد، وينوب عنه الامين المساعد(مادة ٣٢٩).
- يشكل مجلس اتحاد الطلاب سنويا برياسة عميد الكلية أو من ينوب عنه (مادة ٣٢٨).
- لا يجوز إنشاء أسر طلابية علي اساس حزبي(مادة٣٣٠).
- لا يجوز إقامة نشاط داخل الجامعة برعاية أحد الأحزاب السياسية (مادة ٣٣٠).
- يحق لعميد الكلية إيقاف أي قرار عن مجلس الاتحاد إذا كان مخالفا للتقاليد الجامعية (مادة ٣٢٩).
- يعين عميد الكلية أحد المحاسبين لمراجعة الحساب الختامي لاتحاد الطلاب (مادة ٣٣٢).
- يختص مجلس اتحاد الطلاب باعتماد برامج عمل لجان مجلس الاتحاد المختلفة ومتابعة تنفيذها(مادة٣٢٧)
- يختص رائد مجلس الاتحاد بتحضير جدول الاعمال والدعوة لانعقاد مجلس اتحاد الطلاب (مادة ٣٣٨) .
- يتم انتخاب مجالس الاتحادات في موعد غايته شهر نوفمبر (مادة ٣٣٥).
- يحق لعميد الكلية تعيين مجلسا لادارة شئون الاتحاد من الطلاب التفوقين في الدراسة اذا لعذر تكوين المجلس بالانتخاب (مادة٣٣٧).
- يعاقب كل طالب عطل أوحرض علي تعطيل الدراسة(مادة ١٢٤).
- الامتناع المدبر عن حضور المحاضرات من قبل الطلاب يعد مخالفة تأديبية (مادة ١٢٤).
- يحق للاساتذة والاساتذة المساعدين حرمان الطالب من حضور دروس أحد المقررات لمدة لا تتجاوز الشهر(مادة١٢٧).
- توزيع نشرات بالكلية دون ترخيص يوقع صاحبها تحت طائلة القانون (مادة ١٢٤).
- إصدار جرائد حائط بالكلية دون ترخيص سابق يعرض صاحبها للمساءلة القانونية (مادة١٢٤).
- لا يجوز للطالب الإعتصام داخل المباني الجامعية(مادة ١٢٤).
- يجوز للطالب المشاركة في المظاهرات الغير مخالفة للنظام العام(مادة ١٢٤).
- كل طالب يرتكب غشا في امتحان أو شروعا فيه ويضبط في حالة تلبس يخرجه العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان(مادة١٢٥) .
- لا يجوز حرمان الطالب من الامتحان في مقرر أو اكثر الا بعد التحقيق معه (مادة ١٢٨).
- يحق لعميد الكلية فصل الطالب لمدة لا تجاوز شهرا (مادة ١٢٧).
- لا يحق لرئيس الجامعة فصل الطالب نهائيا من الجامعة (مادة١٢٧).

- يجوز للطالب التظلم من قرار مجلس التأديب بطلب يقدمه إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه القرار(مادة١٢٩).
- يحق لعميد الكلية وقف عضو اتحاد الطلاب من ممارسة النشاط لمدة اقصاها شهرين (مادة ٣٣٩).

- **الاساليب والاجراءات**:

تقترح الباحثة عددا من الاساليب والاجراءات لتنفيذ هذا التصور هي كالتالي:

- تحفيز الطلاب على المشاركة في الاسر واتحادات الطلاب.
- عمل ندوة مجمعة لطلاب المرحلة الجامعية الاولى في بداية العام الدراسي لتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم كما نصت عليها لوائح الكلية.
- توزيع كتيب (دليل) في بداية العام يشمل لائحة الكلية، مع عرض لبعض المواقف الفعلية لمخالفة لائحة الكلية يوضح فيه الصواب والخطأ والعقوبة.
- عمل موقع خاص على الانترنت يعرض لائحة الكلية، ويخطر به الطلاب.
- تجهيز موقع الكتروني للرد على اسئلة الطلاب القانونية.
- تنفيذ انشطة مثل (سؤال وجواب) الغرض منها تنمية الثقافة القانونية لدى الطلاب.
- تجهيز مجموعات من الطلاب لنشر الثقافة القانونية، وعلى رأسهم طلاب الاتحاد.
- اضافة مقرر عن حقوق الطالب القانونية ضمن المواد الثقافية، ويعمم على مستوى الكليات مثل مادة حقوق الانسان.
- عمل محاضرة تناقش فيها محاور الثقافة القانونية من خلال اساتذة القانون، تهدف الى تعريف الطالب الجامعي بعض المواضيع القانونية التي يحتاجها الطالب في حياته الجامعية، وحياته المستقبلية.
- جعل الالمام بالثقافة القانونية (لائحة الكلية) أحد الشروط للترشح لاتحاد الطلاب ، أو تكوين الاسر.
- تكريم الطالب الذي يمتلك الثقافة القانونية، ويمحو أمية عدد معين من زملائه فيها.
- عمل مسابقة في الثقافة القانونية على مستوى الجامعة، ثم على مستوى الجامعات.
- توضيح بعض المصادر التي يستطيع الطلاب عن طريقها تنمية ثقافتهم القانونية.
- تخصيص يوم واحد في السنة لطلاب كليات الحقوق للانتشار داخل كليات كل جامعة لتثقيف زملائهم، ويحسب لهم كنشاط.
- تشجيع وتحفيز اعضاء هيئة التدريس للطلاب على الاطلاع على لائحة الكلية.

- **الامكانات والمتطلبات**:

يلزم تنفيذ هذا التصور توافر عدد من المتطلبات والامكانات من أهمها:

- انشاء مركز متخصص يكون غرضه الرئيسي نشر الثقافة القانونية .
- توفير الدعم المادي اللازم لتنفيذ التصور المقترح سواء ما يتعلق باعداد المقررات والبرامج التي تنمي الثقافة القانونية، وطرق تفعيلها.
- تهيئة الجامعات من اعضاء هيئة تدريس وطلاب للاقبال على البرامج الثقافية القانونية.
- التنسيق مع اساتذة من كليات الحقوق لدعم الثقافة القانونية لدى طلاب الجامعات.
- دعم مكتبات الكليات ببعض الكتيبات المبسطة لتوعية الطلاب بحقوقهم، وواجباتهم.
- انتقاء مجموعة من الخبراء لاختيار وتصميم بعض الانشطة التي تساعد في تنمية الثقافة القانونية.
- تقديم مجموعة من المقررات التثقيفية المبسطة (قانونية ـ صحية ـ سياسية ـ اقتصادية ....) على ان يختار الطالب منها مادة كل عام، في الفصل الصيفي.
- إنشاء وحدة للحقوق الطلابية داخل الجامعة.
- عمل توعية لطلاب المدارس بحقوقهم القانونية.
- عمل وثيقة لحقوق الطالب تشمل حقوقه وواجباته يوقع عليها الطلاب عند دخولهم الجامعة.

- **المراجع** :
- **اولا: المراجع العربية** :

- أبومنصور محمد بن أحمد (٥٣٧٠). معجم تهذيب اللغة ، تحقيق : د. رياض زكى قاسم(٢٠٠١)، ط ٢، دار المعرفة، بيروت .
- أبوالفضل محمد بن مكرم(٧١١هـ). لسان العرب ، ط٤، دار المعارف . القاهرة .
- أبو خلدون ساطع الحصرى (١٩٨٥). أراء وأحاديث في العلم و الأخلاق والثقافة، ط٢، مركز دراسات الوحدة العربية.
- أحمد محمود عبد المطلب(١٩٩٣). التربية ودورها فى نشر الوعي القانوني واستتباب الأمن، مجلة كلية التربية، جامعة أسيوط، العدد (٨)، الجزء(١)، ١٩٩٣.
- توفيق حسن فرج (١٩٩٢). المدخل للعلوم القانونية، مؤسسة الثقافة الجامعية.
- جابر عصفور (٢٠٠٨). نحو ثقافة عربية مغايرة. الدار المصرية اللبنانية، القاهرة.
- جمال احمد السيسي، منال فتحي سمحان (٢٠٠٦). وعي أعضاء هيئة التدريس بالقوانين المنظمة لعملهم في الجامعات.المؤتمر العلمي الاول "الامن الاجتماعي والتربية". كلية التربية- كلية الدراسات الانسانية. جامعة الازهر.١٧- ١٨ أبريل. ص ٩٨- ٩٩.
- جمهورية مصر العربية (٢٠٠٦). قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وفقا لاخر التعديلات. ط٢٤، وزارة التعليم العالي، القاهرة، الهيئة العامة لشئون المطابع الاميرية.
- حسام الدين حسين عبد الحميد(١٩٩٥). الثقافة القانونية لطلاب المرحلة الثانوية ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السابع " المعلم وتحديات القرن الحادي والعشرين " الجمعية المصرية للمناهج وطرق التدريس ، ١٩٩٥.

- حسن كيره (١٩٦٩) المدخل إلى القانون ، منشأة المعارف، الاسكندرية .
- حواس محمود(٢٠٠٦). العالم العربي والامية الثقافية : متاح في : http://www. alarabiya .net/views/2006/05/12/23664.html
- خالد القاضي(٢٠١٤). لماذا الوعي بالقانون؟. مجلة الوعي بالقانون، مجلة ربع سنوية، المركز العربي للوعي بالقانون، مصر، المتاح في : http://www. lawawareness. org/why-law.htm l 11/2014
- خضير كاظم محمود الفريجات(٢٠٠٩). السلوك التنظيمي، المفاهيم معاصرة، ط١، أثراء للنشر والتوزيع، الأردن، عمان.
- رضا عبيد، نشأت ادوارد(٢٠٠٩). مبادئ القانون، بدون دار نشر.
- زهير أحمد علي الكاظمي(١٩٩٠). المدخل إلى شئون الطلاب في التعليم العالي (المفهوم، النشاطات، الأسس)، ط٢، مكة المكرمة.
- زيرفان سليمان البرواري (٢٠٠٦). الوعي السياسي وتطبيقاته- الحالة الكردستانية نموذجا- ط١– مطبعة خاني –دهوك.
- سالم روضان الموسوي (٢٠٠٦). الوعي والثقافة القانونية، مجلة النبأ المعلوماتية، العدد (٨١) متاح في : http://www.annabaa.org/nbahome/nba81/014.htm
- سامح جميل عبد الرحيم، وفتحي كامل زيادي(١٩٩٨). الثقافة القانونية للمعلم" دراسة *ميدانية*". مجلة البحث في التربية وعلم النفس، المجلد (١٢)، العدد (٢)، كلية التربية، جامعة المنيا.
- سلمى فضل الصعيدي(٢٠٠٤). التربية القانونية، القاهرة، فرحة للنشر والتوزيع.
- سعيد عبد الله حارب (٢٠٠٤): الثقافة التربوية والثقافة الإعلامية تكامل؟ أم تناقض؟ دار الأزهر للنشر، القاهرة.
- سلام علي أحمد المشهداني(٢٠١٣). صنع القرار السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية، رسالة ماجستير، كلية القانون والسياسة .الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، ص٥٨.
- صفاء محمد علي أحمد،٢٠٠٥، الانشطة الطلابية ودورها في تنمية الوعي السياسي لدى طلاب الجامعة دراسة ميدانية، رسالة ماجستير، كلية التربية، جامعة عين شمس.
- http://www.alnodom.com/index.php/ الملخصات- الجامعية/٨٠٢٢- ٢٦٪
- عبد السلام مصطفى عبد السلام (٢٠٠٩) تدريس العلوم وإعداد المعلم وتكامل النظرية والممارسة، القاهره، دار الفكر العربي.
- عبد الكريم بكار (٢٠٠٠) تجديد الوعي ، دار القلم ، دمشق ، ط١.
- عبد الله الرشدان ، نعيم جعنيني:(١٩٩٤) المدخل إلى التربية والتعليم، عمان/الأردن.
- عبد المنعم فرج الصده (١٩٦٥) أصول القانون ، القاهرة ، مطبعة مصطفى البابى الحلبى.
- عبد النبى عبد الرسول الأحمد نكرى ترجمه: عبد الله الخالدى(١٩٩٧) موسوعة مصطلحات جامع العلوم الملقب بدستور العلماء، مكتبة لبنان، بيروت.

- عبير عبد الصمد بيومي (٢٠٠٨). فاعلية مواقف تعليمية مقترحة فى تعلم طفل الروضة بعض مبادئ الثقافة القانونية. رسالة ماجستير. غير منشورة. كلية التربية. جامعة حلوان.
- علي محمد جعفر(١٩٩٨). تاريخ القوانين، المؤسسة الجامعية، بيروت.
- فاطمة عبد القادر حسن، سهير محمد احمد حوالة(١٩٩٥). الثقافة القانونية للمواطن المصري فى عالم سريع التغير (دراسة ميدانية) مجلة العلوم التربوية، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة ، المجلد(٢)، العدد (١)، أكتوبر.
- فتحي كامل زيادي، هاشم فتح الله عبد الرحمن عبد العزيز(١٩٩٨). حقوق طلاب الجامعات ومعوقات ممارستها "دراسة ميدانية بجامعة المنيا". مجلة البحث في التربية وعلم النفس، المجلد (١٢)، العدد (١)، يوليو.
- فهد سلطان السلطان(٢٠٠٩). اتجاهات الشباب الجامعي الذكور نحو العمل التطوعي " دراسة تطبيقية على جامعة الملك سعود، رسالة الخليج العربي، مكتب التربية لدول الخليج العربي.
- فواز ايوب المومني وآخرون(٢٠١٣).التشريعات الجامعية ومدى ملائمتها لاحتياجات طلبة ذوي الاحتياجات الخاصة. مجلة الدراسات التربوية والنفسية، جامعة السلطان قابوس، المجلد(٧)، العدد(١).
- قتيبة مخلف عباس السامرائي(٢٠٠٨). آليات الانظمة السياسية في صناعة القرار السياسي. مجلة سر من رأي. جامعة سامراء، المجلد (٤)، العدد(١٠).
- كوثر كوجك (١٩٩٧) اتجاهات حديثة فى المناهج وطرق التدريس : التطبيقات في مجال التربية الأسرية (الإقتصاد المنزلى) القاهرة ، عالم الكتب
- لبنى مخلد العضايلة(٢٠١٣). الثقافة القانونية: دراسة في قانون العقوبات الاردني، المجلة العربية للدراسات الامنية والتدريب، المجلد (٢٩)، العدد (٥٧).
- ماهر عبدالهادي (١٩٨٢) الموجز فى القانون ط ١ ،. القاهرة ، دار الجيل.
- مجدي عزيز ابراهيم (٢٠٠٤) استراتيجيات التعليم والتعلم ، القاهره ، الانجلو المصرية
- محمد السيد محمد السيد(٢٠١١). برنامج مقترح متعدد الوسائط في الثقافة القانونية لطلاب المرحلة الثانوية العامة. رسالة ماجستير غير منشورة، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة.
- محمد السيد (٢٠٠٩) اتجاهات وتطبيقات حديثة في المناهج وطرق التدريس، دار المعارف.
- محمد بن غالب العوفي(٢٠٠٥) الثقافة التنظيمية وعلاقتها بالالتزام الوظيفي، رسالة ماجستير منشورة، ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- محمد سعيد جعفور (٢٠٠٨) ، مدخل للعلوم القانونية الوجيز في نظرية القانون ، دار هومه ، الطبعة ١٦ .
- محمد سعيد زيدان (٢٠٠٧). اتجاهات حديثة في مناهج علم النفس بالمرحلة الثانوية ، ط٢، القاهره و سفير للاعلام والنشر.

- محمد أمين عطوة وعاطف بدوي(١٩٩٦). فاعلية برنامج مقترح فى تنمية بعض المسئوليات القانونية لدى الطلاب المعلمين بكلية التربية جامعة طنطا، مجلة كلية التربية، جامعة طنطا، العدد(٢٣).
- محيي محمد مسعد(٢٠٠٢) دور القانون فى تكوين ثقافة الإنسان ، مكتبة الإشعاع الفنى.
- - - - - - - (٢٠٠٨). أسس الثقافة القانونية وأهميتها للإنسان فى عصر العولمة، المكتب الجامعي الحديث.
- مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار(٢٠١٢). ثورة ٢٥ يناير في عام " تقارير معلوماتية". مجلس الوزراء، السنة (٦)، العدد (٦١)، يناير.
- المعجم الوسيط (٢٠٠٨) ط١ ، دار إحياء التراث العربى . بيروت .
- نبيل عبدالفتاح(٢٠٠٢). الوعى القانونى وتنمية الثقافة السياسية فى مصر، الاهرام الرقمي، جريدة الاهرام ، متاح في : http://digital.ahram.org. eg/articles . aspx? Serial=794132&eid=9470
- هدى الدغفق (٢٠٠٤). القانون والمجتمع المدني: كيف يمكن تكوين ثقافة قانونية لدى المواطن؟ وما فوائد ذلك؟، الرياض الاقتصادي، السنة(٤٠)، العدد (١٣١٠٤)، مايو.
- وجيهة ثابت(٢٠٠٥). اهتمامات الشباب الثقافية المعاصرة ـ مؤتمر الأطفال والشباب في مدن الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ـ مؤتمر التصدى لتحديات التعليم دبي ١٦- ١٨ مايو.
- يوسف عبد القادر (١٩٨٧). مشكلات إعداد المعلم وتدريبه أثناء الخدمة، الكويت، ذات السلاسل .

- **ثانيا: المراجع الاجنبية** :

- Ali Acar(2006). The Concept of Legal Culture with Particular Attention to the Turkish Case. Ankara Law Review. Vol. (3), No. (2).
- Betancourt, J. R. (2003). Cross-cultural medical education: conceptual approaches and frameworks for evaluation. Academic Medicine, Vol. (78), No. (6).
- British Colombia(2005). Legal Culture. Ministrey of attorney general, Justice service branch.
- Dave Cowan (2004). Legal Consciousness: Some Observations. The Modern Law Review Limited, Blackwell Publishing, Vol.(67), No.(6).
- David Nelken (2004). Using the Concept of Legal Culture. Australian Journal of Legal Philosophy, Vol. (29).
- Jørn Øyrehagen Sunde(2010). Champagne at the Funeral - An Introduction to Legal Culture. Rendezvous of European legal cultures. Bergen: Norway, Fagbokforlaget.

- Stephen Gottieb.s (1992). teaching about the constitutional Rights of students, ERIC clearinghouse for social studies, social science education Bloomington. 13/11/2014.
- Legal Culture and Judicial Reform available at : siteresources. worldbank.org /INTLAWJUSTINST/.../LegalCultureBrief.p
- Marck Hertogh (2004). A `European' Conception of Legal Consciousness: Rediscovering Eugen Ehrlich. Journal of Law and Society Vol. (31), No. (4), December.
- Rachel Brooks, Kate Byford & Katherine Sela (2014). The Changing Role of Students' Unions within Contemporary Higher Education. Journal of Education Policy. Advance Online Access.P 1-17.
- Rafi Efrat (2004). Legal Culture and Bankruptcy: A Comparative Perspective. Bankruptcy Developments Journal. Vol.(20). Pp101-150.
- Ralf Michales (2011) Legal culture , Forth coming in oxford hand book of eurpea, private law, Oxford university press.
- Riley, C. E., Griffin, C., & Morey, Y. (2010). The case for 'everyday politics': Evaluating neo-tribal theory as a way to understand alternative forms of political participation, using electronic dance music culture as an example. Sociology, BSA (British Sociology of Association).Vol.(44), No(2).
- Sam Middlemiss (2000).Legal Liability of Universities for Students. Journal Education and the Law.Vol.(12), Issue(2).
- .Susan Silbey (2010) legal cultural and cultures legality , Hand book of cultural sociology, London and New York.
- ----------(2005). After Legal Consciousness. The Annual Review of Law and Social Science. Vol.(1).Pp232- 368. http://lawsocsci. annualreviews.org

❋❋❋❋❋❋❋